وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة مولاي الطاهر بسعيدة
كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية والعلوم التسيير
قسم العلوم التسيير

مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات نيل شهادة ماستر أكاديمي
الميدان: علوم اقتصادية، تسيير وعلوم تجارية
الشعبة: علوم التسيير
التخصص: إدارة بنكية
بعنوان:

تقييم أداء النوافذ الإسلامية في البنوك التقليدية

"دراسة حالة بنك الخليج الجزائر AGB وكالة سعيدة"

من إعداد الطالب:
- بن حواشي هشام

تحت إشراف الأستاذ:
– الدكتور: نعجة عبد الرحمان

نوقشت وأجيزت علنا بتاريخ:.....
أمام اللجنة المكونة من السادة:

الدكتور	بلعربي عبد القادر	أستاذ التعليم العالي	رئيســـــا
الدكتور	نعجة عبد الرحمان	أستاذ محاضر أ	مـشرفـــا
الدكتور	مغنية هواري	أستاذ محاضر أ	مـمتحـــنا

السنة الجامعية : 2021/2020

بسم الله الرحمن الرحيم

شكر وتقدير :

قال تعالى " وما بكم من نعمه فمن الله".

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات،

نشكر الله العلي القدير الذي وفقنا لإنجاز هذا العمل المتواضع .

يشرفنا أن نتقدم بالشكر الجزيل إلى الدكتور الفاضل" نعجة عبد الرحمان "

لنصائحه وتوجيهاته لنا في إنجاز هذا العمل.

كما نتقدم بالشكر إلى كافة أسرة كلية العلوم الاقتصادية وعلوم تسيير

من أساتذة وطلبة وعمال.

كما لا ننسى أن نتقدم بالشكر الجزيل إلى كل من قدم لنا يد المساعدة من قريب

أو بعيد راجيا من الله عز وجل أن يجازيهم عنا خير جزاء إنه مجيب الدعاء.

إهداء:

اهدي ثمرة جهدي إلى كل من كلله الله بالهيبة والوقار، الذي بنوره مضيت في طريقي فكان وصولي، وزرع في قلبي بسمة، وكان مثلي الأعلى

" أبي العزيز"

أطال الله في عمره ومدد خطاه.

إلى من بحبها رعتني،وعلى الفضائل ربتني، إلى من كان دعائها سر نجاحي .. وحنانها بلسم جراحي ...

فكانت الشمعة التي أضاءت لي دربي ، إلى أعز الناس على قلبي

"أمي "

عسى أن يحفظها لي ربي.

إلى من ربطني بهم حبل الأخوة إخوتي وأخواتي .

إلى زملائي الذين تابعت معهم مشواري الدراسي من الابتدائي إلى الثانوي ,

إلى زملاء العمل مكتب بريد الأبيض سيدي الشيخ

إلى كل الأصدقاء والأحباب والأقارب ،

إلى كل من نسيهم قلمي ، إليكم مني السلام.

هشام

ملخص:

تعد ظاهرة توجه البنوك التجارية نحو فتح فروع ونوافذ إسلامية تتوافق وأحكام الشريعة الإسلامية من أبرز الأحداث التي تشهدها السوق المصرفية العالمية في الآونة الأخيرة، حيث تعد هذه العملية بمثابة الإنتقال إلى وضع جديد يقتضي تحديد متطلبات وضوابط شرعية لضمان السلامة الشرعية للمعاملات والمنتجات المقدمة.

من خلال دراستنا توصلنا إلى أن الجزائر تحاول خوض تجربة فتح فروع و نوافذ للمعاملات الإسلامية في بنوكها التجارية تلبية لرغبات زبائنها، وبمقارنتها بتجارب دولية رائدة لكل من: الإمارات، ماليزيا، بريطانيا ونيجيريا كتجارب ناجحة في هذا المجال، قد أثبتت أنها خطوة مشجعة للتحول إلى الصيرفة الإسلامية.

الكلمات المفتاحية: البنوك التجارية، البنوك الإسلامية، الفروع والنوافذ الإسلامية.

Abstract

The trend of commercial banks towards the opening of Islamic branches and windows conforms to the provisions of Islamic law the most prominent events taking place in the global economic arena in the last period, where the process is a transition from a situation to a new situation requires the identification of a plan containing the requirements and controls to ensure the legality of Islamic transactions

Through our study we determined that Algeria is trying to experiment with opening branches and windows of Islamic transactions in its commercial banks to meet the wishs of its customers , and by Comparing the leading international experiences of the UAE, Malaysia Britain and Nigeria in opening branches and windows of Islamic transactions , we concluded that the UAE, Malaysia , Britain And Nigeria as a successful expriment has proved that the adoption of Islamic branches and windows is an encouraging step towards the transformation of an existing Islamic bank, while Algeria has not yet recognize the waste caused by the delay in reliance on Islamic branches and windows to develop its economic sector

Key words :

Commercial banks , Islamic banks , branches and Islamic windows.

قائمة المحتويات

الشكر و التقدير	
الإهداء	
ملخص	
الفهرس	
قائمة الأشكال و الجداول	
أولا : قائمة الأشكال	
ثانيا : قائمة الجداول	
مقدمة	**أ–د**
الفصل الأول : مفاهيم حول البنوك التقليدية و البنوك الإسلامية و النوافذ الإسلامية	
تمهيد	19
المبحث الأول : البنوك التقليدية	20
المطلب الأول : تعريف البنوك التقليدية و نشأتها	20
أولا : تعريف البنوك التقليدية	20
ثانيا : نشأة البنوك التقليدية	21
المطلب الثاني : أهداف البنوك التقليدية و وظائفها	23
أولا : أهداف البنوك التقليدية	23
ثانيا : وظائف البنوك التقليدية	25
المطلب الثالث : موارد و إستخدامات البنوك التقليدية	26
أولا : موارد البنوك التقليدية	26
ثانيا : إستخدامات البنوك التقليدية	29
ثالثا : أسس العمل البنكي	30
المبحث الثاني : البنوك الإسلامية	31
المطلب الأول : تعريف البنوك الإسلامية و أهدافها و خصائصها	31
أولا : تعريف البنوك الإسلامية	31
ثانيا : أهداف البنوك الإسلامية	33

ثالثا : خصائص البنوك الإسلامية	34
المطلب الثاني : الموارد المالية للبنوك الإسلامية	35
أولا : الموارد المالية للبنوك الإسلامية	35
ثانيا : أسس العمل البنكي الإسلامي	36
المطلب الثالث : أوجه التشابه بين البنوك الإسلامية و البنوك التقليدية	38
أولا : أوجه التشابه بين البنوك الإسلامية و البنوك التقليدية	38
ثانيا : أوجه الإختلاف بين البنوك الإسلامية و البنوك التقليدية	39
المبحث الثالث : النوافذ الإسلامية	41
المطلب الأول : مفهوم و نشأة النوافذ الإسلامية	41
أولا : مفهوم النوافذ الإسلامية	41
ثانيا : نشأة البنوك الإسلامية	42
ثالثا : مشروعية النوافذ الإسلامية	44
المطلب الثاني: أهداف النوافذ الإسلامية و خصائصها و دوافع فتحها	47
أولا : أهداف النوافذ الإسلامية	47
ثانيا : خصائص النوافذ الإسلامية	48
ثالثا : دوافع فتح النوافذ الإسلامية	49
المطلب الثالث : المنتجات التي تقدمها النوافذ الإسلامية و ضوابط تأسيسها و أهم المشكلات و العقبات التي تواجهها	54
أولا : المنتجات التي تقدمها النوافذ الإسلامية	54
ثانيا : ضوابط تأسيس النوافذ الإسلامية	65
ثالثا : المشكلات و العقبات التي تواجه النوافذ الإسلامية	70
رابعا : الفروقات الأساسية بين المعاملات الإسلامية و الفروع التقليدية	72
خلاصة الفصل الأول	74
الفصل الثاني : الدراسة الميدانية لمعاملات النوافذ الإسلامية لدى بنك الخليج الجزائر AGB	75
تمهيد	76

المبحث الأول : الدراسات السابقة	77
المبحث الثاني : النوافذ الإسلامية في بنك الخليج الجزائر	82
المطلب الأول : تعريف بنك الخليج الجزائر و نشأته	82
المطلب الثاني : صيغ التمويل الإسلامية لدى بنك الخليج الجزائر	83
المطلب الثالث : تطور الصيغ التمويلية	85
المطلب الرابع : إعتماد ألية النوافذ الإسلامية	89
خلاصة الفصل الثاني	91
خاتمة	93

قائمة الجداول :

أولا : فهرس الجداول

رقم الجدول	عنوان الجدول	رقم الصفحة
الجدول	جدول أوجه المقارنة بين البنوك الإسلامية و البنوك التقليدية	41-40
الجدول 1	تطور نسبة التمويلات الإسلامية في بنك AGB	85
الجدول 2	التمويلات الإسلامية التي قدمها بنك الخليج الجزائر	87
الجدول 3	مساهمة المؤسسات المالية في الصيرفة الإسلامية في الجزائر	89

مقـــدمـــة

مقدمة :

شهد الربع الأخير من القرن العشرين توجه العديد من البنوك إلى إنشاء نوافذ تقدم خدمات وصيغ تمويلية وفقا لمبادئ الشريعة الإسلامية، وانتشرت بشكل كبير خاصة بعد الأزمة المالية الاقتصادية التي اجتاحت العالم سنه 2008 .ثم نمت وتطورت النوافذ الإسلامية حتى أصبحت لها أهمية لا تعد .

حيث عرفت ظاهرة فتح النوافذ أو الشبابيك الإسلامية في البنوك الربوية انتشارا واسعا خصوصا بعد النجاح الكبير الذي حققته البنوك الإسلامية في مختلف أرجاء العالم ، وبهذا أصبح من الضروري على البنوك الربوية التقليدية في الجزائر مسايرة هذا التطور من أجل المساهمة في تعبئة أكثر للمدخرات المالية وفتح المجال أمام الأفراد للاستفادة من خدمات الصيرفة الإسلامية .

حيث تعد النوافذ الإسلامية خطوة تمهيدية لممارسة البنوك التقليدية للعمل المصرفي الإسلامي، فقد أسهمت بشكل جيد في الصناعة المالية الإسلامية بشكل يتناسب مع البنوك التقليدية التي لم تقرر بعد التحول بشكل كامل إلى النظام المصرفي الإسلامي وترغب بالمحافظة على العملاء الحاليين وجذب المزيد من العملاء الجدد.

تكمن أهمية إنشاء النوافذ الإسلامية في تطوير و زيادة حجم التمويلات والاستثمارات الإسلامية والسيطرة عل حصة في السوق المصرفية وتحقيق أرباح إضافية ولا ننسى حاجة شريحة كبيرة من العملاء الذين يحبذون التعامل بصيغة تمويلية مطابقة لأحكام الشريعة الإسلامية .

إن توجه البنوك التقليدية إلى آلية النوافذ الإسلامية يعتبر اعترافا ضمنيا لاستقرار وتفوق البنوك الإسلامية، لكن تعتبر مسألة تطوير النوافذ إلى فروع مستقلة والفروع الى بنوك إسلامية وصولا إلى نظام مصرفي إسلامي يستوجب من الباحثين إبراز كفاءة العمل بالصيغ الإسلامية وتبيين و توضيح القواعد والأسس التي تضبط سيرورة عمل هاته النوافذ مع توفير كل التسهيلات من المسؤولين والجهات المعنية.

إشكالية البحث :

من خلال ما سبق نطرح الإشكالية التالية : ما واقع فتح النوافذ الإسلامية في البنوك التقليدية ؟

وللإجابة على هذه الإشكالية تطرقنا إلى الأسئلة الفرعية :

الأسئلة الفرعية:

1) هل يؤدي تعزيز نجاح النوافذ الإسلامية على مستوى بنك الخليج إلى توسيع التمويل الإسلامي في الجزائر.
2) ما آلية عمل النافذة الإسلامية على مستوى بنك خليج الجزائر.
3) ما هي إيجابيات وسلبيات فتح النوافذ الإسلامية في البنوك التقليدية حسب رأي العاملين فيها

فرضيات الدراسة:

للإجابة عن التساؤل الرئيسي للدراسة والتساؤلات الفرعية يمكن بناء الفرضيات التالية :

1) تعد النوافذ الإسلامية هي اللبنة الأولى للبنوك الإسلامية.
2) تعتمد النوافذ الإسلامية في البنك التقليدي على تقديم خدمات تمويل مصرفية محدودة وفقا لمبادئ الشريعة الإسلامية .
3) يمكن للبنوك التقليدية التعامل بالمنتجات المالية الإسلامية.
4) وجود شبابيك في البنوك التقليدية الجزائرية تعمل وفق أحكام الشرعية.
5) تقوم الجزائر بجهود مقبولة في مجال تطوير النوافذ الإسلامية لتلبية رغبات مواطنيها .

أسباب إختيار الموضوع:

إن اختيار موضوع الدراسة يرجع إلى الأسباب التالية:

1) الأهمية الكبيرة التي يحظى بها الموضوع .
2) حداثة الموضوع وقلة الدراسة في هذا المجال.
3) يعد موضوع البنوك التقليدية والنوافذ الإسلامية من المواضيع الهامة في المجال البنكي في الوقت الراهن.
4) اعتبار الموضوع محل الدراسة موضوعا جديرا بالاهتمام نظرا لحداثته والذي لا يزال محل جدل بين الباحثين.
5) موضوع العمل بآلية النوافذ الإسلامية في الجزائر هو توجه نادت به بعض الجهات الرسمية والمتخصصون في الاقتصاد

أهداف الدراسة :

يهدف البحث الى تحقيق الأهداف التالية:

1) توضيح مفهوم النوافذ الإسلامية وظروف نشأتها والأسباب والدوافع لإنشائها .
2) التعرف على واقع النوافذ الإسلامية في البنوك التقليدية في الجزائر وتسليط الضوء على تجربة بنك الخليج AGB.
3) إبراز العلاقة بين النوافذ الإسلامية والبنوك التقليدية .
4) إبراز أهمية فتح النوافذ الإسلامية في البنوك التقليدية ومحاولة اقتراح شروط نجاح آليات العمل بها.

أهمية الدراسة :

تستمد الدراسة أهميتها من خلال:

1) أهمية البنوك التقليدية في عمليات تمويل ودعم ونشاط العمليات الاقتصادية وتسهيل عملية اندماج الاقتصاد المحلي في الاقتصاد العالمي.
2) أن تحول البنوك التقليدية إلى العمل البنكي الإسلامي بأسلوب الفروع والنوافذ الإسلامية في العالمين العربي و الغربي.
3) يسمح الجمع بين النظامين التقليدي والإسلامي لتوفير إحتياجات العملاء ويؤدي إلى توسع البنوك الإسلامية على حساب التقليدية .
4) الإدراك بأهمية الصيرفة الإسلامية كأحد روافد الحلول الأزمة التي تعيشها الجزائر وحاجتها لتنو يع الاقتصادي.

منـهج البحث:

في هذا البحث وتماشيا و طبيعته تم الاعتماد على المنهج الوصفي التحليلي .

المنهج الوصفي من خلال وصف و تحليل و توضيح ماهية البنوك الإسلامية , البنوك التقليدية و النوافذ الإسلامية

والمنهج التحليلي من خلال الدراسة الميدانية لبنك الخليج الجزائر وتحليل المعطيات لربط الإطار النظري للدراسة بالجانب التطبيقي لها بهدف تحديد العلاقة بينها وبين الدراسة، وتحليل كل المستويات المتعددة التي تعمل فيها النوافذ الإسلامية بدءا بالبنك التقليدي.

هيكل البحث :

لمعالجة الإشكالية قد تناولنا في بحثنا بعنوان تقييم أداء النوافذ الإسلامية في البنوك التقليدي فصلين وقد قسمنا الفصل الأول إلى ثلاث مباحث، أما الفصل الثاني هو عبارة عن دراسة حالة، ثم الخاتمة التي تحتوي على النتائج والاقتراحات.

حيث يتكون الفصل الأول تطرقنا إلى مفاهيم عامة حول البنوك التقليدية و البنوك الإسلامية.

ففي المبحث الأول تطرقنا إلى عموميات حول البنوك التقليدية وفي المبحث الثاني مفاهيم عامة حول البنوك الإسلامية أما المبحث الثالث النوافذ الإسلامية في البنوك التقليدية.

أما في الفصل الثاني فيتكون من مبحثين : المبحث الأول فيه تحليل للدراسات السابقة و المبحث الثاني قمنا بتجسيد الجانب النظري ميدانيا عن طريق دراسة حالة

أنهيت الدراسة بخاتمة عامة تتضمن ملخصا عاما حول الموضوع .

وفي الأخير نرجو أن نكون قد أصبنا ووفقنا ولو بالقدر القليل في اختيارنا لهذا الموضوع ومعالجته .

صعوبات الدراسة:

واجهة هذه الدراسة عدة صعوبات أثناء إعداد البحث الذي تطلب فترة زمنية لإنجازه حيث تمثلت هده الصعوبات في :

1) تمثلت في جائحة الكورونا التي ضربت العالم ، حيث حل الركود جميع نواحي الحياة
2) عدم إستقبالنا من طرف البنك بحجة الحفاظ على أسرار البنك وعدم الخوض في خصوصية العمل داخل البنك .
3) صعوبة الحصول على المعطيات من الجهات المعنية وذلك بسبب السرية المهنية المنتهجة في البنوك وعدم إفصاح الأسرار.
4) صعوبة جمع المعلومات والحصول على المراجع واعتمادناعلى الدراسات السابقة المواقع الإلكترونية , المقالات , الندوات و المؤتمرات , والملتقيات ...
5) صعوبة الحصول على المعلومات الدقيقة في الدراسات العلمية.
6) عدم التفصيل في البيانات المتعلقة بالخدمات المصرفية الإسلامية التي تقدمها النافذة الإسلامية .

الفصل الأول

مفاهيم عامة حول البنوك التقليدية و البنوك الإسلامية و النوافذ الإسلامية

تمهيد :

فرضت المصارف الإسلامية خدماتها ومنتجاتها في السوق المصرفية معتمدة على صيغ التمويل الخاضعة لأحكام الشريعة الإسلامية مستبعدة التعامل بالفوائد فارضة قاعدة تقاسم الأرباح وتحمل الخسائر وتمكن قوة الصيرفة الإسلامية في استقرارها أوقات الأزمات المالية وعدم تأثرها بها رغم أن تلك الأزمات مست كل الأنظمة الاقتصادية وأثرت فيها تأثيرا كبيرا .

تشهد الصيرفة الإسلامية في الآونة الأخيرة نجاحا معتبرا ويتجلى دلك في الانتشار الكبير للمصارف الإسلامية حتى في الدول الغربية ومن بين الطرق المنتهجة لتقديم خدمات ومنتجات مصرفية إسلامية هي النوافذ الإسلامية المتواجدة على مستوى البنوك .

المبحث الأول: البنوك التقليدية، تعريفها، نشأتها، أهدافها و وظائفها

المطلب الأول : تعريف البنوك التقليدية ونشأتها

أولا – تعريف البنوك التقليدية:

البنوك التقليدية وتسمى أيضا "بنوك الودائع" هي عبارة عن مؤسسات مالية ائتمانية غير أساسا بتلقي ودائع الأفراد القابلة للسحب لدى الطلب أو بعد أجل قصير والتعامل بصفة أساسية في الإئتمان القصير الأجل، وبذلك " لا تعتبر بنوك تجارية إن لم تقم بوظيفة قبول الودائع القابلة للسحب لدى الطلب من المؤسسات الإنسانية أو ما ينحصر نشاطه الأساسي في عملية الإئتمان في الأجل القصير كبنوك الإدخار وبنوك الرهن العقاري ".[1]

ومن هذا التعريف نرى بأن التطور المصرفي إتجه عموما إلى نطاق العمليات التي تزاولها البنوك التجارية و لم يعد يقتصر هذا النوع من البنوك على القيام بعمليات الإئتمان القصيرة الأجل كتلقي الودائع الجارية من الأفراد والمؤسسات و خصم الكمبيالات و تقديم القروض القصيرة الأجل إلى التجارة والصناعة لسد إحتياجاتها للأموال، و إنما ذهب التطور المصرفي في الكثير من الدول إلى قيام البنوك التجارية أيضا بكثير من الأنشطة كتزويد الصناعة و الهيئات العامة بالإئتمان الطويل الأجل اللازم لتمويل رؤوس الأموال الثابتة وتوسيعها.

وبالتالي فإن التعريف المختار والعام للبنوك التقليدية (التجارية) هي " أنها نوع من أنواع المؤسسات المالية يرتكز نشاطها في قبول الودائع و منح الإئتمان، و البنوك التجارية بهذا المفهوم تعتبر وسيط بين أولئك الذين لديهم فائض في الأموال و بين أولئك الذين لديهم عجز في الأموال وعلى الرغم من أن البنوك التقليدية لا تعتبر الوسيط الوحيد في هذا الميدان إلا أنها تتميز بصفات معينة تميزها على غيرها من الوسطاء ".[2]

[1] د. فليع حسن خلق، " النقود و المصارف 'جدار للكتاب العالمي ، عمان ، الأردن، 2006، ص 236.
[2] منير إبراهيم الهندي، " ادارة البنوك التجارية كلية التجارة، الطبعة الثالثة، مصر،1996، ص. 4

ثانيا – نشأة البنوك التقليدية :

قصد الوقوف على نشأة البنوك التقليدية و العوامل المساعدة على دخولها و نشاطها بالدول النامية و الدول الإسلامية خاصة فقد ظهرت البنوك التقليدية في أوروبا في أواخر القرون الوسطى إثر الإزدهار الكبير الذي عرفته بعض المدن الإيطالية مثل " فلورنسا و جنوة " بسبب الحروب الصليبية ما تطلبته من أموال طائلة لتغطية نفقات تجهيز الجيوش وتسيير الحرب كما ساهم العائدون من هذه الحرب في جلب[1] العديد من الأموال و المعادن الثمينة، ونتج من هذه الحركية تكدس هائل في الثروات و كان التجار أكثر المستفيدين من هذه المعطيات.

و بالتالي إقتضت ضرورة التعامل المصرفي إنتشار فكرة قبول الودائع من الصيارفة للحفاظ عليها من السرقة و الضياع مقابل منح شهادات إسمية، ثم تطورت الفكرة إلى خطوة تحويل الودائع من شخص إلى آخر و منه إلى مرحلة التظهير ENDOSSEMENT * ، ليصل الأمر في الأخير إلى ظهور شهادة الإيداع لحامله (بمعنى عدم تعيين إسم المستفيد على شهادة الإيداع)، و هي الآلية و الأداة التي انبثق منها الشيك و أوراق البنكنوت (النقود الورقية بشكلها المعاصر).

ولم يكتفي الصيارفة بقبول الودائع فقط، فقد عملوا في بداية الأمر على إستثمار أموالهم الخاصة بإقراضها للغير بفائدة، ثم إقراض أموال المودعين بعد أن لاحظوا بالتجربة أن مقدرا من المال90% من المدخرات يظل مجمدا دون سحب، مما حقق لهم أرباحا طائلة.[2]

و لم تتوقف ممارسة الصيارفة عند هذا الحد، بل سمحوا لعملائهم بسحبه مبالغ فوق أرصدة ودائعهم الحقيقية (السحب على المكشوف)، لكن هذا الإجراء كان سببا في إفلاس و إنهيار العديد من بيوت الصيرفة نتيجة تأخر الوفاء بالديون مما دفع المفكرين الإقتصاديين في أواخر القرن السادس عشر إلى مطالبة الحكومة بإنشاء بيوت للصيرفة لحفظ الودائع و السهر على سلامتها.

وهكذا تطورت الأعمال المصرفية المالية من صيارفة إلى بيوت للصيرفة إلى مصارف (بنوك)، ويعود تاريخ نشأة البنوك الحديثة إلى منتصف القرن الثاني عشر ميلادي باعتبار أن أول مؤسسة مالية جديرة بهذا الإسم هو البنك المؤسس في مدينة البندقية في إيطاليا عام 1157م، ثم مصرف برشلونة الإسباني الذي تأسس عام 1401 كان يقوم بقبول الودائع و خصم الكمبيالات .أما أقدم بنك حكومي فقد تأسس في

---

[2] شاكر القزويني، محاضرات في اقتصاد البنوك"، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، مطبعة الثانية، 1992، ص 25.

البندقية عام 1587 م تحت إسم بنك دي ريياليتو ثم بعده ينك أمستردام بهولندا 1609م لضمان و تسيير الودائع(banco della pizza di Rialto) والذي يعتبر النموذج الذي سارت عليه معظم بنوك أوروبا.[1]

و تطورت وظائف البنوك من تلقي الودائع و تقديم القروض و بالأخص الكمبيالات إلى التوسع في عملية الإقراض والتسهيلات الإئتمانية وعملية توليد النقود، فيحلول الثورة الصناعية و أفرزته من الدخول في عصر الإنتاج الذي يعتمد على تقسيم العمل، وما يتطلبه من رصد أموال ضخمة لضمان تسبيره بنجاح شقت البنوك هي الأخرى طريقتها في التوسع و أخدت شكل شركات مساهمة إلى أن وصلت إلى الشكل الذي تراه في عصرنا هذا" إن البنك اليوم يمثل صيارفة الأمس، فقد مرت من صيارفة في حانوت على الصورة التي مازال بعض الصيارفة متمسكين بها إلى موظفين متخصصين يجلسون في مكاتب ضخمة يشيرون شؤون الإقتصاد في أوسع مجالاته.[2]

و في السنوات الأخيرة من القرن التاسع عشر ر" تزامنا مع بلوغ الرأس مالية مرحلتها الإحتكارية التي من مظاهرها تكتل المنتجين و إندماج المشروعات و استحواذ القوي منها على الضعيف بدأت حركة تركز البنوك بواسطة الإندماج (fision) أو بطريقة الشركات القابضة(holding) .[3]

وقد اتسع نطاق حركة التزكر بعد الحرب العالمية الأولى في معظم الدول الراس مالية ورافق ذلك تدخل الدولة في تنظيم أعمال البنوك، فإقتصر حق الإصدار النقدي (أوراق البنكنوت) على نوع معين من البنوك و هي البنوك المركزية في حين ظلت البنوك التقليدية متخصصة في تمويل الأعمال التجارية و توليد النقود المصرفية.

[1] Greslier Henr, aide-mémoire banque, Dunod, 3*** édition, 1979, paris ,p 49.

[2] د. ليح حسين خلف ـ النقود و المصرف ، مرجع سبق نكرد، ص 238

[3] خالد على الشليمي: النقود والمصارف والنظرية التقية ". باز الأليم، ليبيا، 1997 ، ص 95

المطلب الثاني: أهداف و وظائف البنوك التقليدية

تسعى البنوك التقليدية إلى تحقيق عدة أهداف في مقدمتها هدف تعظيم الأرباح إضافة إلى تقديم التمويل الضروري للإقتصاد الوطني، كما تمارس البنوك التقليدية العديد من الوظائف، و ذلك ما ستحبينه من خلال هذا المطلب.

أولا – أهداف البنوك التقليدية:

تتسم البنوك التقليدية بثلاث خصوصيات هامة تميزها عن غيرها من المؤسسات و هي الربحية السيولة والأمان.

1.الربحية: يتكون الجانب الأكبر من مصروفات البنك من تكاليف ثابتة تتمثل في الفوائد على الودائع و هذا يعني أرباح تلك البنوك أكثر تأثيرا بالتغير في إيراداتها، فإذا ما زادت إيرادات البنك بنسبة معينة يترتب عن ذلك زيادة الأرباح بنسبة أكبر و على العكس من ذلك ، فإذا إنخفضت الإيرادات بنسبة معينة إنخفضت الأرباح بنسبة أكبر بل قد تتحول أرباح البنك إلى خسائر ، وهذا يقتضي من إدارة البنك ضرورة السعي لزيادة الإيرادات و تجنب حدوث إنخفاضها

إذا كان الإعتماد على الودائع من الجوانب السلبية نتيجة لإلتزام البنك بدفع فوائد عليها سواء حقق أرباح أم لا ، فالعائد الذي يحققه البنك على إستثماراته عادة ما يقل عن العائد الذي يطلبه ملاكه و من ثم إذا إعتمد البنك على أموال الملكية في تمويل إستثماراته فسوف يقل أبوابه من اليوم الاول، أما الإعتماد على الودائع كمصدر رئيسي لتمويل إستثمارات فيحقق البنك خاصة صافي الفوائد التي تتمثل في الفرق بين الأرباح المتولدة عن إستثمار تلك الودائع وبين الفوائد المدفوعة عليها .

2.السيولة : يتمثل الجانب الاكبر من موارد البنك المالية في ودائع تستحق الدفع عند الطلب ، و من ثم ينبغي أن يكون البنك مستعدا للوفاء بها في أي لحظة ، فمثلا " يستطيع البنك تسديد مستحقات المودعين أو تأجيل سداد ما عليه من مستحقات ولو لبعض الوقت فإن مجرد إشاعة عن عدم توفر السيولة الكافية لدى البنك كفيلة بأن تزعزع ثقة المودعين و يدفعهم فجأة لسحب ودائعهم مما قد يعرض البنك للإفلاس ، كما حدث في بنك أنترا اللبناني الذي توقف عن دفع مستحقات المودعين وذلك نتيجة لزيادة مفاجئة في السحوبات لم يتمكن البنك من مواجهتها بما لديه من موارد نقدية"[1]

وتعتمد السيولة على :

[1] محمد المصري أحمد ، ادارة البنوك التجارية و الاسلامية ، مؤسسة شباب الجامعة ، الاسكندرية ، مصر ،1998 ، الطبعة الأولى ، ص34.

. **مدى ثبات الودائع** : كلما كانت نسبة الودائع لأجل إلى إجمالي الودائع أكبر كلما شعرت إدارة البنك بالإكمئنان بدرجة أكبر .

.**قصر مدى التسهيلات الإئتمانية** : كلما قصرت مدة التسهيلات التي يمنحها البنك كلما شعرت إدارة البنك بالإطمئنان لأن الظروف الإقتصادية قد تتغير .

3. الأمان : يتسم رأس مال البنوك التقليدية بالصغر إذ لا تزيد نسبته إلى صافي الأصول عن 10 بالمئة وهذا يعني صغر حافة الأمان بالنسبة للمودعين الذين يعتمد البنك على أموالهم كمصدر للإستثمار و لا يستطيع أن يستوعب خسائر تزيد عن قيمة رأس المال ، فإذا زادت الخسائر عن ذلك فقد تستهلك جزء من أموال المودعين و النتيجة إعلان إفلاس البنك .

أن ما نستخلصه من الأهداف الثلاثة للبنوك التقليدية هو وجود تعارض واضح بينهما فتحقيق هدف السيولة معناه الإحتفاظ بجزء أكبر من الموارد المالية في شكل نقدي ، وبالتالي التراجع عن في الإستثمار وزيادة منح القروض، و بالتالي عدم تحقيق معدلات أعلى من الربحية، وهو أثر سلبي على هدف الربحية والعكس صحيح، إذا أراد البنك التوسع في عملية الإستثمار و منح القروض فهذا سيؤدي إلى التأثير على هدف السيولة، وبالتالي فإنه هنالك تعارض بين أهداف البنوك التقليدية و لإحداث التوازن و التوافق بين الأهداف لابد أن تتقيد البنوك التقليدية بتوجيهات وقرارات البنك المركزي، خصوصا في جانب توفير السيولة لمواجهة طلبات المودعين.و بالتالي يمكننا القول أن الربحية هو الهدف الرئيسي للبنوك الحديدية، بينما السيوله و الأقمان همه شرطان أو عاملان لتحقيق هدف الربحية[1]

ثانيا – وظائف البنوك التقليدية:

1 – قبول الودائع:

تعتبر هذه الوظيفة من أهم وظائف البنك التجاري على الإطلاق لما لها من آثار هامة على بقية أعمال البنك وبالتالي على نجاح البنك، ذلك فإن إدارة البنوك تولي مسألة الودائع أهمية كبيرة، وتعمل على دراسة هذه الودائع وتحليلها بإستمرار من حيث تركزها وحجمها ومدتها ... إلخ، ومن أهم الودائع البنوك التجارية:

- **الودائع الجارية وتحت الطلب:** عادة ما تكون هذه الحسابات قصيرة الأجل و للعميل الحق بالسحب من حساب الودائع بواسطة الشيكات أو بشكل شخصي، وعادة لا تعطي للمودع في هذا الحساب أي فوائد.

[1] أبو عتروس عبد الحق ،الوجيز في البنوك التجارية، بهاء الدين للنشر و التوزيع ،2000 ، قسنطينة ، الجزائر ،ص، 15.

- **حسابات الأجل وأنواعها:** وهذه الحسابات عادة ما تكون هناك شروط تحدد عملية السحب منها ولا يتم السحب منها إلا بشكل شخصي، ويعطي صاحبها فائدة عليها حسب شروط فتح الحسابات
- **حسابات الجارية المدينة:** وهي حسابات تتمثل في السلف والتسهيلات الإئتمانية والقروض التي يمنحها البنك لعملائه.

2 –خلق نقود الودائع:

تعتبر وظيفة خلق تقود الودائع من أهم الوظائف التي تؤديها البنوك التقليدية و الفكرة الأساسية في خلق البنوك لتقود الودائع تأتي من إعتياد الأفراد في المجتمعات الحديثة من تسوية مدفوعاتهم عن طريق الشيكات التي يسحبونها على ودائعهم[1].

وإنطلاقا من وظيفة قبول الودائع و الإقراض تتمكن البنوك من خلق نقود الودائع، فالبنوك تقدم قروضا للجمهور من ودائع تملكها ومن ودائع ليس لها وجود لديها، وذلك بإحلال البنك تعهد بالدفع محل النقود الفعلية فيما يمنحه من قروض، و بذلك يخلق البنك وسائل دفع تقوم مقام النقود، وتتمثل فيقدره الزبون على التعامل بتلك الوسائل و هي في شكل كتابي مثل الشيك.

3 – منح القروض والسلف(الإنتمان):

هذه الوظيفة كما ذكرنا سابقا توازي في النشأة والأهمية وظيفة قبول الودائع، وهي وظيفة متلازمة مع وظيفة قبول الودائع، فالبنوك لن تستطيع الحصول على الودائع دون مقابل لأصحاب هذه الودائع، سواء كان هذا المقابل على شكل خدمات، ومن أهم الوسائل التي تمكن البنوك من تقليل تكاليف الودائع إضافة إلى تكلفة الأموال من المصادر الأخرى هي إستثمار هذه الأموال المتاحة بشكل فعال، وأهم وسيلة لإستغلال هذه الموارد المتاحة هي وسيلة منح القروض و الإئتمان مقابل الحصول على فائدة محددة مسبقا من المقترض تختلف أشكال القروض و الإئتمان، منها ما يعتبر قرضا بشكل مباشر مثل القروض قصيرة وطويلة الأجل أو بشكل غير مباشر مثل خصم الكمبيالات.[2]

[1] رشد العصار، رياض الحلبي، النقود و البنوك"، دار الصفاء للنشر و التوزيع، الطبعة الأولى، الأردن، 2000، ص67.

[2] ابو عتروس عبد الحق، " الوجيز في البنوك التجارية . مرجع سبق ذكره ، ص17.

4 – خصم الأوراق التجارية:

إن الحاجة الملحة لرجال الأعمال والأفراد والمؤسسات إلى السيولة الحاضرة تجعلهم يتوجهون إلى البنوك التجارية من أجل تحصيل أوراقهم التجارية قبل تاريخ إستحقاقها، وذلك مقابل فائدة يستحقها البنك نظير عملية

الخصم التي قام بها، وتسمى هذه الفائدة بمبلغ الخصم ويطلق على هذه العملية بعملية خصم الأوراق التجارية.

المطلب الثالث : موارد واستخدامات البنوك التقليدية

أولا – موارد البنوك التقليدية

تنقسم موارد البنوك التجارية إلى موارد ذاتية وموارد. غير ذاتية وهي كالأتي:

1 –الموارد الذاتية: وتتمثل فيما يلي:

- **رأس المال المدفوع:** أي رأس المال الذي يملكه الملاك و المساهمون عند إنشاء البنك، والذي يدفعوه أيضا عند التفكير بزيادة رأس المال، وهو ضروري لبداية عمل البنك[1]، وينقسم رأس المال المدفوع في البنك إلى :

أ– قسم يستطيع مدير البنك أن يطلبه في أي وقت.

ب– قسم يسمى رأس المال الإحتياطي يستطيع المدير أن يطلبه في حالة فشل البنك، والمسؤولية المساهمين بقيمة رأس المال الإحتياطي تقوي مركز البنك لدى المودعين.

- **الاحتياطات:** وهو مبلغ من صافي أرباح المؤسسات المالية يقتطع لمواجهة أي طارئ قد يتعرض له البنك في المستقبل وتتقسم إلى:[2]

– **إحتياطي قانوني:** وهو نسبة مئوية يقتطعها البنك كل عام من صافي أرباحه وبشكل إجباري، وفي الغالب تكون هذه النسبة 10%، ويبقى البنك يقتطع هذه النسبة حتى تعادل القيمة الإسمية الأسهم البنك (أي حتى يساوي الإحتياطي القانوني مع رأس المال المدفوع بالكامل) ويعد الإحتياطي القانوني وسيلة للوقاية من أي خسارة قد تنتج عن قيام البنك بعمليات مختلفة.

[1] ازاد قاسم ، إدارة البنك التجاري، رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في ادارة الأعمال كلية الاقانه جامعة دمشق، بحث لم ينشر 2003 ،ص07

[2] رشيد العطارة رياض الحلبي، مرجع سابق، ص. 78.

-**الإحتياطي الإختياري:** وهو إحتياطي يكونه البنك من تلقاء نفسه بشكل إختياري، وذلك بأن يقتطع نسبة معينة من صافي الأرباح كل عام كاحتياطي إختياري، يودع لدى البنك المركزي لتحقيق هدفين:

أ- تدعيم المركز المالي للبنك وكسب ثقة المتعاملين.

ب- لمواجهة أي خسارة طارئة تواجه البنك زيادة على الاحتياطي القانوني، كانخفاض في قيمة الأصول و غيرها.

-**الإحتياطي العام:** وهو إحتياطي آخر يقتطعه البنك من صافي أرباحه بنسبة معينة، لمواجهة أي خسارة قد يتعرض لها، تزيد على الإحتياطي القانوني و الإختياري.

الأرباح الغير موزعة: عادة ما يترتب عن نشاط البنك أرباح في نهاية السنة لا يقوم بتوزيعها كلها، بل جزء منها والباقي يضاف إلى رأس المال البنك.[1]

المخصصات: وتستخدم المخصصات في تعديل الأصول لتجعلها مماثلة لقيمتها الحقيقية في تاريخ إعداد الميزانية، طبقا لأسس التقييم المتعارف عليها، ومن أمثلة المخصصات تجد؛ مخصص الديون المشكوك فيها، مخصص الاستهلاك، مخصص هبوط أسعار الأوراق المالية.[2]

2 - المواد الغير ذاتية: وتتمثل الموارد الغير ذاتية فيما يلي:

- **الودائع:** تمثل الودائع المصدر الرئيسي لموارد البنك ويمكن تصنيفها إلى الأنواع التالية :[3]

- **ودائع التوفير:** هي مبالغ التي يدخرها صغار المدخرين وتلجأ إليها البنوك لتشجيع ذوي الدخل المحدود على الإدخار، وفي نفس الوقت تكون مصدر من مصادر البنك، وإجراءات الإبداع والسحب على هذا النوع من الودائع يكون أسهل ولكن معدل الفائدة عليها يكون أقل مقارنة بالودائع الأخرى.

- **الودائع الجارية:** وتعرف كذلك باسم ودائع تحت الطلب، حيث أن الزبون يستطيع أن يسحبها في أية لحظة من الزمن وبدون إخطار البنك بذلك، وهي ودائع لا تدفع عنها فوائد.

- **الودائع لأجل:** وتكون لأجل محدد ولا يمكن سحبها قبل انتهاء المدة، وتدفع البنوك فوائد لأصحاب هذه الودائع.

---

[2] عاشوري صورية ، دور نظام التقييم المصرفي في دعم الرقابة على البنوك التجارية ، مذكرة ماجستير في العلوم التجارية ، تخصص دراسات مالية و محاسبة معمقة ، جامعة فرحات عباس سطيف ، بحث لم ينشر ، 2011/2010.ص:09.

[2] موسى ولد الشيخ، البنوك التجارية ودورها في التنمية الاقتصادية، مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، تخصص: النقود والمالية، جامعة الجزائر بحث لم يقشعر، 2003/2004، ص 08

[3] حسين محمد سمحان، إسماعيل يونس امن، إقتصاديات النقود و المصارف ، دار الصفاء للنشر و التوزيع ، عمان ، الطبعة الأولى،2001، ص 126-125.

- **الودائع بإخطار:** وهذه الودائع تكون عليها فائدة، لكن يتعين على صاحبها أن يخبر البنك قبل سحبها بزمن معين، والفائدة تكون أعلى مقارنة منها بالودائع لإخطار

- **الأرصدة الدائنة للبنوك المحلية والمراسلون:** وتشمل الأرصدة الدائنة للبنوك المحلية سواء التجارية أو المتخصصة، وكذلك الأرصدة الدائنة للبنوك والمراسلين بالخارج، والناتجة عن التعامل المصرفي فيما بينهم[1].

- **موارد من البنك المركزي والبنوك الأخرى[2]:** يعتبر البنك المركزي مصدرا أساسيا من مصادر تمويل

البنوك التجارية، عن طريق تقديم قروض لها بضمان أصولها أو بإعادة خصم ما لديها من أوراق تجارية، وتعتبر هذه العملية من الوظائف الأساسية للبنك المركزي التي يلتزم بأدائها لهذه البنوك في أوقات الأزمات أو العسر المالي، وهذا لا يعني التزام البنك المركزي بتمويل نشاطات هذه البنوك، ولكن المقصود من قيامه بمهمة تقديم العون المالي لها هو توفير القدر اللازم لها من الأموال النقدية السائلة للوفاء بالتزاماتها تجاه المودعين في أوقات الأزمات الاقتصادية فقط، وذلك للحفاظ على النظام المصرفي وحمايته من الانهيار في هذه الظروف، كذلك من أجل توفر العلاقات بين البنوك التجارية الأخرى العاملة معه في حقل النشاط المصرفي.

ثانيا – إستخدامات البنوك التجارية: وتتمثل إستخدامات البنوك التجارية فيمايلي:

1 –القروض: وتمثل القروض أهم إستخدامات البنوك التجارية الموارد ها ويمكن تصنيفها إلى الأنواع التالية.[3]

– **قروض طويلة الأجل:** وهو الائتمان الذي تفوق مدته سبع سنوات، وهذا النوع من القروض موجه التمويل الأصول الثابتة، أي الإستثمارات الثقيلة، كالمباني والمعامل، تجهيزات الضخمة ... إلخ، أي الإستثمارات التي فترة إهتلاكها تتجاوز سبعة سنوات، وهذا النوع يمكن أن يصل في بعض الأحيان إلى عشرون سنة أما الضمانات المقدمة لهذا النوع من الإئتمان فهي الرهن الرسمي بالدرجة الأولى، الرهن العقاري والرهن الحيازي، أما الفائدة عن هذا النوع من القروض فتحددها السلطات المعنية.

–**قروض متوسطة الأجل:** هذا النوع من القروض تزيد فترته عن سنة وتقل عن عشرون سنة، فبعد أن كان يقتصر التعامل المالي على التمويل القصير الأجل، اتجهت البنوك التجارية إلى تمويل المشروعات والمنشآت بقروض متوسطة الأجل تصل إلى خمس سنوات وغالبا ما يتم هذا النوع من القروض في شكل أقساط يتم تحديد مواعيد استحقاقها وقيمتها في شروط عقد الإقراض، ويكون سعر الفائدة فيها أعلي مسن

[1] عبد الغفار حنفى، عبد السلام أبو تحف، تنظيم وإدارة البنوك، المكتب العربي الحديث، الإسكندرية، 2000، ص: 219
[2] السيد عبد المقصود دبيان وآخرون، المحاسبة في البنوك وشركات التأمين، دار المعرفة الجامعية، مصر 1999 ، ص: 17.
[3] موسى ولد الشيخ، البنوك التجارية ودورها في التنمية الاقتصادية، مرجع سبق تكره، ص: 61-62.

الفائدة للقروض قصيرة الأجل.

- **قروض قصيرة الأجل:** هي نوع من أنواع القروض التي لا يتجاوز أجلها سنة، ويشكل هذا النوع من القروض الجزء الأكبر من أنواع القروض التي تقدمها البنوك التجارية، ويتم الوفاء بها مع نهاية العملية التي استهدفت تمويلها، وله عدة صور أهمها: الخصم، تسهيلات الصندوق، القرض الموسمي الذي يمنح -

ثالثا: أسس العمل البنكي

تقوم البنوك التجارية على مجموعة من الأسس التي تحكم أنشطتها وتحدد طبيعة عملها، وهذه الأسس هي :

1- سلعية النقود:

تقوم البنوك التجارية بالنظر للنقود على اعتبار أنها سلعة يتم الاتجار فيها لا بها، حيث تقوم البنوك التجارية بالتعامل بالنقود ذاته بيعا و شراها، وذلك من خلال إصدار مجموعة من الخصوم المالية التي يفضلها المقرضون بأسعار فائدة منخفضة ومن ثمة تقوم بتوظيف هذه الأموال في أصول يفضلها المقترضون عند عائد توظيف أعلى من سعر الفائدة المدفوع للمودعين[1].

2- سعر الفائدة:

إن سعر الفائدة التي يدفعها البنك التجاري على الودائع وتلك التي يأخذها من القروض عبارة عن الثمن المدفوع أو المقبوض نظير استعمال المال، وهذا سعر في نظر الاقتصاديين الرأسماليين يعتبر عصب النظام المصرفي، كما تعتبر سعر الفائدة أحد أهم آليات البنوك التجارية في تمويل النمو والتوسع فزيادة سعر الفائدة سوف يؤدي إلى زيادة حجم الودائع أي الادخار وبالتالي زيادة قدرة البنك على منح الائتمان.[2]

3- تجمع الودائع والمدخرات استنادا لقاعدة الدائنية والمديونية:

إن جوهر عمل البنوك التجارية يكمن في قيامها بتلقي الودائع بمختلف أنواعها والتي تستحق عند الطلب أو بعد فترة من الزمن، ومن ثم تقوم باستخدام هذه الودائع لمنح القروض والتسهيلات الائتمانية المختلفة.

---

[1] مريم سعد رستم، تقييم مداخل تحول المصارف التقليدية إلى مصارف إسلامية نموذج مقترح للتطبيق على المصارف السورية، أطروحة مقدمة لنيل درجة دكتوراه في العلوم المالية والمصرفية، جامعة حلب، سوريا،2014، ص 7.

[2] محمد محمود العجلوني، البنوك الإسلامية: أحكامها، مبادئها وتطبيقاتها المصرفية، دار الميسرة، عمان، 2008، م49.

وتعتبر وظيفة منح الائتمان أهم وأخطر وظائف البنوك التجارية، وذلك أن الأموال التي تمنحها كقروض ليس ملكا لها بل هي أموال المودعين ، لذلك تقوم إدارة البنوك التجارية برسم سياسة ائتمانية بما يحقق لها حسن وسلامة استخدام الأموال المتاحة مع تحقيق عائد مناسب.[1]

4 – التنويع المالي :

تحصل البنوك التجارية على الأموال من مصادر متنوعة وبأحال مختلفة من المودعيت، متفهم بإعادة توزيع أجال الودائع وتحويلها إلى توظيفات قصيرة ومتوسطة وطويلة الأجل للمقترضين من العملاء وتجري البنوك هذا التنويع بقصد مواجهة مخاطر الإقراض والاستثمار ذلك بتمويل العديد من الأصول التي تتميز بتنوع العائد والخطر، ويطلق على هذه المالية التنوع الماليم ويا پيسا سد هاى برنج ايام وقوع الخطر والعائد على أكثر من أصل لتعظيم العائد المتوقع.[2]

[1] مريم سعد رستم، مرجع سابق، ص7

[2] عيد الحميد عبد الفتاح المغربي، الإدارة الإستراتجية في البنوك الإسلامية، بحث مقدم في البنك الإسلامي للتنمية البحوث والتدريبات ، جامعة المنصورة، جدة، 2004، ص78-

المبحث الثاني : البنوك الإسلامية

المطلب الأول : تعريف البنوك الإسلامية و أهدافها

أولا : تعريف البنوك الإسلامية :

البنوك الإسلامية عرفتها اتفاقية الإنشاء للاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية، بأنها تلك البنوك أو المؤسسات التي ينص القانون بإنشائها وفق الشريعة الإسلامية، على الالتزام بمبادئها وعلى عدم التعامل بالفائدة أخذا وعطاء، ولا شك أن هذا التعريف ناقص، ولا يعكس خصائص وأهداف النظام المصرفي الإسلامي، ذلك أن هناك بنوكا لا تتعامل بالرياء مثل البنوك الزراعية في الهند حاليا والبنوك التعاونية في ألمانيا في الثلاثينيات من القرن الماضي، ولكنها مع ذلك ليست بنوكا إسلامية. لذلك يجب إعطاء تعريف أكثر وضوحا، يتم من خلاله حصر التعامل بالمباح وعدم التعامل بالربا، وكذلك تطبيق أحكام الاقتصاد الإسلامي بجميع أوامره ونواهيه، وتحقيق أهدافه في مجالات عملها كافة، وعلى الرغم من وجود عدد من التعاريف للبنك الإسلامي، إلا أنه يمكن تعريف البنك الإسلامي على أنه مؤسسة مالية نقدية شرعية تقوم بالأعمال والخدمات المالية والمصرفية على أساس قواعد الشريعة الإسلامية، التي تسمح بنمو الموارد المالية نموا صحيحا ويحقق أقصى عائد مالي يشارك في تحقيق أهداف تنموية اقتصادية كانت أو اجتماعية في إطار أحكام الشريعة الإسلامية السمحة ، [1] ويتضمن مفهوم البنوك الإسلامية عناصر أساسية هي :

– الالتزام بأحكام الشريعة الإسلامية من حيث عدم التعامل بالربا و الالتزام بالحلال و الابتعاد عن الحرام.

– حسن اختيار القائمين على إدارة الأموال بهدف ضمان تنفيذ الأحكام الشرعية في المعاملات المصرفية.

– ضمان الشفافية في المعاملات المصرفية مع المتاعملين الاقتصاديين.

– الحرص على الطرق الشرعية للربح مع تعظيم معدل العائد على الأموال المستثمرة في البنك .

– تحقيق التوازن في مجالات الاستثمار المختلفة وفقا للأولويات الإسلامية .

– أداة الزكاة المفروضة شرعا على كافة الأموال و المعاملات و نتائج أعمال البنك الإسلامي

[1] محمد محمود العجلوني. مرجع سابق ، ص 110.

البنوك الإسلامية هي : مؤسسة مالية مصرفية لتجميع الأموال و توظيفها في نطاق الشريعة الإسلامية بما يخدم المجتمع الإسلامي ، وتحقيق عدالة التوزيع ، ووضع المال في المسار الصحيح ، في ظل إدارة اقتصادية سليمة ، باجتناب التعامل بالفائدة أخذا و عطاءا بوصفه تعاملا محرما و باجتناب أي عمل آخر مخالف لأحكام الشريعة الإسلامية [1]

البنوك الإسلامية هي : مؤسسات لا تتعامل بالربا المحرمة شرعا ، وهي تستند إلى الشريعة الإسلامية في القيام بمختلف عمليات الإستثمار و التمويل ، وتسعى إلى تلبية احتياجات العملاء التمويلية في ظل ما تنص عليه أحكام الشريعة الإسلامية ، كما أنها مؤسسات تتجنب المعاملات القائمة على الفائدة و الممارسات الغير أخلاقية ، وبالتالي لها دور فعال في تحقيق أهداف وغايات الإقتصاد الإسلامي.

ويمكن القول أن البنك الإسلامي هو مؤسسة مصرفية لا تتعامل بالفائدة أخذا و عطاءا ، تقوم على مبدأ التكافل الإجتماعي وتحقيق المصلحة العامة لأفراد المجتمع ، كما يقوم بتقديم خدمات مصرفية تتماشى مع أحكام الشريعة الإسلامية .

ثانيا : أهداف البنك الإسلامي

الأهداف التي يسعى لها البنك الإسلامي، ريما هي نفس الأهداف التي يسعى إليها البنك التقليدي، المتمثلة في تعظيم الربح من خلال النشاط الاقتصادي الذي يمارسه كل واحد، ونظرا للتعارض المحتمل بين هذه الأهداف فإن الاقتصادي الأمريكي جيسوب (Jessup) يعتبر الهدف الأساسي للمصرف هو تعظيم الربحية، وينظر إلى الهدفين الآخرين على أنهما مجرد قيود على الهدف الأساسي، ومع ذلك فإن قرارات الإدارة المصرفية المتعلقة بعمليات التنسيق بين الخدمات التي يقوم بها البنك من خدمات توظيف الأموال وإقراضها وخدمات الدفع، تتم في ضوء المواءمة بين الربحية والسيولة والأمان، والمصارف الإسلامية تهدف أيضا إلى تعظيم الربحية وتوفير السيولة لتلبية مسحوبات العملاء وتحقيق الأمان للمودعين.

ويرى الدكتور محمد محمود العجلوني في كتابه البنوك الإسلامية أحكامها ومبادئها وتطبيقاتها المصرفية، أن البنك الإسلامي يسعى إلى تحقيق مجموعة من الأهداف المتمثلة فيما يلي[2]:

1) تعظيم الربح: عن طريق المعاملات الشرعية، وهذا الهدف يضمن للبنك الاستمرار في النشاط، ويعود بالنفع على الاقتصاد الكلي للدولة لكن بطرق شرعية، يهدف إليها البنك الكلاسيكي بطرق غير شرعية (الربا).

[1] محمد محمود العجلوني. مرجع سابق ، ص .110.

[2] محمد محمود العجلوني. مرجع سابق ، ص: 112.

2) حسن التصرف في أموال المودعين والشركاء: أهمية هذا الهدف في نشاط البنك وذلك من خلال التنويع وحسن اختيار الاستثمارات م تقليل المخاطر والاحتفاظ بمعدلات سيولة ملائمة لمواجهة الظروف، الأمر الذي نجده كذلك في النظام البنكي الكلاسيكي لكن بإدخال معدلات الفائدة كعامل للتصرف، وهذا يخالف تماما أحكام الشرع الإسلامي.

3) المشاركة في التنمية الاقتصادية: تمويل مشاريع، جلب ادخار عمومي، التي يبحث أصحابها عن الأمن لأموالهم، وحتى وضع نظام دفع فعال ومحكم، يسهل عمليات التحويل والدفع والتحصيل... الخ. إذن، الأهداف الأساسية للبنك الإسلامي الذي يعمل في إطار شرعي، هي بناء اقتصاد كلي تؤطره مؤسسات مالية تعمل بأحكام إسلامية شرعية.

ثالثا : خصائص البنوك الإسلامية :

تتميز المصارف الإسلامية بالعديد من الخصائص من أهمها :

– الالتزام بتطبيق أحكام الشريعة الإسلامية ، و تجنب النواهي مثل : الربا ، الغش...

– المصرف الإسلامي مؤسسة مالية تقوم بالوساطة المالية بين المدخرين و المستثمرين في إطار صيغة المضاربة الشرعية.

– يقوم المصرف الإسلامي بتقديم الخدمات المصرفية وفقا لأحكام الشريعة الإسلامية

– المساهمة في إحداث التنمية الإقتصادية و الإجتماعية ، فالبنك يقوم بجذب المدخرات من الأفراد و بالتالي يساهم في التربية الإدخارية ، كما أن البنك يقوم باستثمار الأموال بنفسه أو بالمشاركة مع الغير ، وهو بذلك لا يقرض و لا يقترض ، و إنما يساهم بصورة مباشرة أو غير مباشرة في إحداث التنمية الإقتصادية و الإجتماعية

– المشاركة في الأرباح و الخسائر تطبيقا للقاعدة الشرعية "الغنم بالغرم" فالغنم يعني الكسب و الغرم يعني الخسارة، فعلاقة المصرف مع المودعين تؤسس على أساس عقد المضاربة الشرعي ، حيث يتم توظيف الأموال إما مباشرة في مشروعات تملكها المصارف الإسلامية ، أو مشاركة الغير في مشروعات صناعية أو زراعية أو تجارية ، ويتم اقتسام العائد بين المودعين و المستثمرين و المصرف .

المطلب الثاني : الموارد المالية في المصارف الإسلامية وأسس العمل البنكي :

أولا : الموارد المالية [1]:

مفهوم " الموارد "المالية: كما تعرفنا سابقا عند دراستنا لتقنيات البنوك الكلاسيكية، تعرفنا على مصادر البنك التي يعتمد عليها في نشاطه المعروف، وهي تتمثل فيما يلي:

- رأس المال الخاص للبنك بحيث يكون عموما أو خاصا، وهذا يرجع إلى الملكية التي قام عليها البنك.
- مصادر ذاتية أخرى تأتي بعد الأموال الخاصة من أرباح واحتياطات.
- الودائع تحت الطلب، التي تتمثل في أرصدة كل الحسابات التي هي بحوزة البنك، سواء كانت حسابات جارية أم حسابات أجراء.
- الودائع الادخارية وودائع لأجل ما فيها حسابات التوظيف المالي بمختلف أشكالها.

من خلال ذكر المصادر المالية السابقة، يمكننا أن نفرق بين نوعين من المصادر، الأول داخلي، يشمل المصدر الأول والثاني، أما الثاني فخارجي يشمل المصدر الثالث والرابع.

الاختلاف بين النظام البنكي الإسلامي والنظام الكلاسيكي، يكاد ينعدم بينهما في المصادر، وتبقى نفسها، لكن الاختلاف يظهر في كيفية التعامل مع كل مصدر على حدة، ففي النظام البنكي الإسلامي نجد التعامل مع الموارد المالية يبقى مرتبطا بالتعاملات الشرعية؛ التي تحرم التعامل بالربا وتشجع على التوظيف الفعلي للأموال داخل الاقتصاد، قصد خلق قيمة مضافة من خلالها يصل المشروع الاقتصادي إلى نتيجة نهائية يشترك فيها أطراف المشروع من صاحب الأموال التي مثلت مصدرا ماليا للمشروع عن طريق البنك (الوسيط المالي) والبنك الذي يدخل كشريك في المشروع وأطراف أخرى قد تتعدد أو غير ذلك، ففي حالة تحقيق المشروع لأرباح، فالبنك وصاحب الموارد المالية يشتركان في هذا العائد المالي، والعكس صحيح في حالة تحقيق المشروع للخسارة.

هذا التعامل مع الموارد المالية في النظام البنكي الإسلامي، لا نجد له أساسا في النظام الكلاسيكي الذي يحدد مصيره في بداية تلقيه وبحثه عن موارده المالية، عن طريق عرض معدلات الفائدة التي من خلالها يكتسب صاحب الأموال عائدا ماليا مسبقا أو حتى تاريخ الاستحقاق ودون مراعاة نتائج المشروع وهذا عمل يخالف قواعد الاقتصاد الإسلامي، الذي يبقى موضوعا آخر، أما الموارد المالية الأخرى التي

[1] محمود حسن صوان، أساسيات العمل المصرفي الإسلامي– دار وائل للنشر، عمان، الاردن، 2008، ص115.

يشترك فيها كلا النظامين الكلاسيكي والإسلامي، المتمثلة في الموارد الخاصة من احتياطات وأرباح...الخ، فلا فوارق بينهما، لكن يبقى الاختلاف قائما في طريقة الاستعمال.

هناك إشارة في هذا الجانب نلفت إليها نظر المهتمين بهذا البحث، أن التعامل مع الودائع الجارية التي تدخل في دائرة موارد البنك. يختلف فيها النظام البنكي الكلاسيكي الذي يتعامل معها بطريقة الاقتطاعات من رصيد الزبون، وهذه المبالغ المقتطعة تتماشى مع عمليات الزبون التي يجريها في حسابه، أو حتى وإن بقي حساب الزبون موقوفا ودون عمليات. فالاقتطاع يبقى ساري المفعول حتى يستنفد كل رصيد الحساب، أما عندما يتعلق الأمر بالحسابات الجارية بالعملة الأجنبية، فالحساب يزيد بالعلاوات وهذا تشجيعا للمتعاملين الاقتصاديين بالتعامل مع البنوك لتوظيف أموالهم بالعملة الأجنبية في البنوك التي تستعمل لأغراض اقتصادية ومالية، وهذا ما يدخل مثل هذه المعاملات في الشك ويعاد النظر فيها وفق أحكام شرعية، أما في النظام البنكي الإسلامي فهو العكس، بحيث البنك يقتطع عمولات تسيير البنك حبيب ما قام به الزبون من عمليات سحب أو حتى دفع، المحددة من قبل الهيئة المشرفة على التسيير المالي للبنك، الذي يلعب في هذه الحالة دور العميل الاقتصادي في الإطار الشرعي، مهما كانت طبيعة أموالهم وطنية أو أجنبية.

ثانيا : أسس العمل البنكي الإسلامي :

يرتكز العمل المصرفي الإسلامي على أسس ومبادئ و ضوابط إقتصادية مستمدة من أحكام الشريعة الإسلامية ، وقد سبق توضيح آليات عمل البنوك الإسلامية وهذا يعني أن الأسس و مبادئ العمل المصرفي الإسلامي تختلف عن تلك الأسس التي يقوم عليها النظام المصرفي التقليدي و يقوم العمل المصرفي على مجموعة من القواعد و الأسس التالية :

1. إلتزام المصارف الإسلامية بأحكام الشريعة الإسلامية في جميع تعاملاتها :

تعتمد المصارف الإسلامية على الشريعة الإسلامية أساسا لجميع التطبيقات و إتخاذها مرجعا في ذلك لذا يجب على المصارف الإسلامية أن تضمن هياكلها التنظيمية وجود هيئة للرقابة الشرعية تتصف بالإستقلال التام عن الإدارة التنفيذية وتقوم بدور الإقناع و الرقابة للتأكد من إلتزام أجهزة المصرف التنفيذية بالفتاوى و الإجراءات و النماذج التي إعتمدتها ، يؤدي إلتزام البنوك الإسلامية بأحكام الشريعة الإسلامية في النهاية إلى تطبيق منهج الله في مجال المال و الإقتصاد و تصحيح وظيفة رأس المال في المجتمع.

2. منع التعامل بالربا

3. تطبيق أسلوب الوساطة المالية القائم على المشاركة بالربح و الخسارة : ينظر إلى النقود على أنها وسيط للتبادل و معيار لقيمة الأشياء و أداة للوفاء و ليست سلعة تباع و تشترى لذا فإن المصارف الإسلامية إعتمدت مبدأ المشاركة في الربح و الخسارة المبني على عقد المضاربة الشرعية و على القاعدة الشرعية الغنم بالغرم في تشغيل الأموال إلى جانب صيغ البيوع شرعا كبديل لسعر الفائدة المصرفية الثابتة التي إعتمدتها البنوك التقليدية

4. **المشاركة في تحمل مخاطر التمويل والإستثمار** : فالنقود لا تنمو إلا بفعل الإستثمار و ان هذا الإستثمار يكون معرضا للمخاطر وفي ضوء ذلك فإن نتيجة الإستثمار قد تكون ربحا أو خسارة يجب أن تشارك جميع الأطراف المعينة على حد سواء في المخاطر الربح من أي مسعى أو عمل لكي يكون مستحقا أي عائد يجب على مقدم التمويل تحمل المخاطر هذا العمل أو النشاط التجاري [1]

5. **إحياء أدوات التمويل والإستثمار الإسلامية و إحياء نظام الزكاة** : مما لا شك فيه أن المصارف الإسلامية قد ساهمت بشكل فعال في إحياء كثير من أدوات التمويل و الإستثمار الإسلامي من خلال المساهمة في تشجيع العلماء و الباحثين في الغوص في فقه المعاملات ، وقد أقامت بعض المصارف صندوق خاص لجمع الزكاة و أخذت على عاتقها إيصال هذه الأموال إلى مصارفها المحددة شرعا

المطلب الثالث : أوجه التشابه و الإختلاف بين البنوك الإسلامية و البنوك التقليدية

أولا : أوجه التشابه بين البنوك الإسلامية والبنوك التقليدية:[2]

من خلال ما تقدمنا به. من تحليل لأعمال البنوك التقليدية، والجوانب الأساسية التي تقوم عليها المصارف والبنوك الإسلامية، وما تقدمه من أعمال وخدمات لجمهورها فإننا سوف نقف عند أهم الفوارق الأساسية بين النظامين في المعاملات البنكية.

إن دور البنوك في الاقتصاد هو القيام بدور الوساطة المالية عمل البنوك الإسلامية التي تقوم بهذا الدور الحيوي في الاقتصاد ولكن بينما تقوم البنوك التقليدية بدور الوساطة المالية على شكل توظيف مالي بفائدة معلومة مسبقا من المدخرين وإقراض بفائدة معلومة مسبقا للمستثمرين، فإن البنوك الإسلامية تقوم بهذا الدور من خلال إشراك المدخرين أصحاب الأموال في ربح وخسارة المشروع الاقتصادي الذي توجه له الأموال التي جمعها البنك على شكل ودائع بنكية، ففي البنوك التقليدية يلتزم المستثمر بدفع تكلفة الإقراض المتمثلة في الفوائد البنكية للأموال المستثمرة مهما كانت نتيجة أعماله الاستثمارية الموظفة؛ كما يقبض المدخر عوائد على أمواله المودعة بغض. النظر عن نتيجة استخدام وتوظيف واستثمار هذه

[1] محمد عبد الفتاح الصيرفي ، ادارة البنوك ، دار المناهج للنشر و التوزيع ، عمان
[2] محمد محمود العلجوني، مرجع سابق ، ص: 120.

الأموال وفي هذه الحالة يترتب على البنك التقليدي التزام مؤكد من ناحية مصادر الأموال بدفع فوائده للمودعين مقابل التزام غير مؤكد من ناحية استخدام الأموال من حيث عدم ضمان البنك وتحققه على وجه اليقين باستلام أصول وفوائد قروضه، الأمر الذي يشكل مخاطرة غير متعادلة على جاني مصادر واستخدامات أموال البنك، وبالتالي لا بد من وجود تشريعات صارمة ورقابة مصرفية على البنوك التجارية بهدف ضمان الودائع، وفي المقابل فإنه لا يترتب على البنك الإسلامي أي التزام يقيني من جهة مصادر الأموال، إذ لا يتضمن البنك الإسلامي تحقيق أرباح على الودائع الادخارية والاستثمارية وذلك لأنه لا يوجد التزام مؤكد على وجه اليقين بان المشروعات المستثمرة فيها الأموال سوف تحقق ربحا وبالتالي فإن جانبي مصادر واستخدامات أموال البنك مخاطر متعادلة ولكن ذلك بالطبع لا ينفي قدرة البنك على توقع معدل الأرباح من واقع الممارسة والخبرة والمعرفة بأحوال النشاطات الاقتصادية ونتائج أعماها.

يمكننا التأكيد على أن دور الوساطة المالية في البنوك التقليدية التي تتعامل بربا، يظهر في الاقتراض بفائدة محددة مسبقا دون مراعاة النتيجة للمشروع الاقتصادي أو حتى وإن تمثلت عملية الإقراض في قروض استهلاكية الموجهة للعائلات، بينما ينطوي دور الوساطة لدي البنك الإسلامي على مبدأ المشاركة في الربح والخسارة وفقا للقاعدة الشرعية للمعاملات الاقتصادية بما فيها المعاملات التجارية، وهذا أهم ما يميز الأعمال المصرفية الإسلامية عن الأعمال المصرفية التقليدية.

ثانيا : أوجه الاختلاف بين البنوك الإسلامية والبنوك التقليدية

1) يبني البنك الإسلامي على أطر قانونية وفق الشريعة الإسلامية بينما البنوك التقليدية فهي خاضعة لقانون إداري ي ولوائح تنظيمية تحدد معدلات الفائدة للودائع وللقروض.
2) يقوم مبدأ الوساطة المالية لدى البنوك الإسلامية على أساس الربح والخسارة بينما يقوم هذا المبدأ لدى البنوك التقليدية على الاقتراض وتوظيف الودائع بفائدة معلومة.
3) يحتل الاستثمار في البنوك الإسلامية جزءا كبيرا من معاملاته، كالمرابحة والمشاركة والإيجار المنتهية بالتمليك، بينما يمثل الإقراض في البنوك التقليدية عملية بيع للمال مقابل عوائد مالية تحددها معدلات الفائدة.
4) تخضع البنوك الإسلامية للرقابة الشرعية من طرف لجنة مختصة في مراقبة مدى مطابقة أعمال البنك للشريعة الإسلامية، إضافة إلى الرقابة المصرفية من قبل البنك المركزي، بينما لا تخضع البنوك التقليدية إلا للرقابة المصرفية من قبل البنك المركزي، ومصالح التفتيش للبنك بنفسه.

5) يمتلك البنك الإسلامي الأصول الثابتة قصدّ بيعها باسمه، والمنقولة... سيارات وأثاث منزلي... تستعمل في القروض الاستهلاكية الموجهة إلى العائلات بطرق تخالف الطرق المتبعة من طرف البنوك التقليدية التي يمنع فيها التملك خوفا من تجميد أموالهم، ويقوم فقط بالتوسط بين المشتري والبائع.

6) يقوم البنك الإسلامي بالمتاجرة بالبيع والشراء في بعض السلع، بينما لا يسمح للبنوك التقليدية بهذه الممارسات خوفا من الأخطار.

7) يعتمد البنك الإسلامي في معاملاته على الثقة والشراكة مع زبائنه، بينما البنك التقليدي يعتمد على ضمانات عقارية وعينية لتقليل من الأخطار.

8) للبنوك الإسلامية مسؤوليات تنموية واقتصادية واجتماعية قد لا تكون من أولويات البنوك التقليدية التي ليس لها هدف سوى تحقيق الربح الذي يظهر في بيع رؤوس الأموال.

9) تأخذ البنوك الإسلامية مبدأ الرحمة والتسامح واليسر في حالة ما إذا عجز المدين عن السداد ولا يؤدي ذلك إلى زيادة التكلفة عليه؛ بينما تتسارع البنوك التقليدية إلى فرض غرامات ربوية مما يتسبب في بعض الحالات في إعادة جدولة الديون غير المسددة بما فيها الفوائد المحسوبة حتى تاريخ التسديد، وبعض الأحيان تلجا إلى بيع المرهونات بالمزاد العلني بأبخس الأسعار.

10) تقوم البنوك الإسلامية بتمويل المشروعات النافعة للمجتمع والإنسانية، بينما البنوك التقليدية تمويلها يكون شاملا لجميع المشاريع الاقتصادية دون تفريق، مع الحرص على التقليل من الأخطار عن طريق تقوية الضمانات.

جدول أوجه المقارنة بين البنوك الإسلامية و البنوك التقليدية .

	المصارف الإسلامية	المصارف التقليدية
النشأة	حسب المعاملات الشرعية	حسب مبدأ البيع والشراء للأموال
أساس التعامل	استبعاد الفائدة المصرفية من المعاملات و إشراك المتعامل في المخاطر	تقوم على أساس الفائدة المصرفية مع إبعاد الخطر المتوقع
الإيراد	الاشتراك في الربح و الخسارة	مردودية مالية محددة مسبقا
النقود	وسيلة دفع و تبادل في السوق و مقياس للقيم	سلعة يتم التجار بها ، ويتم تحقيق ربح من الفارق بين الفائدة المصرفية الدائنة و المدينة
أشكال التمويل	على اساس البيوع، والإجارة ، والمشاركة...	على أساس الإقراض في شكل قرض مباشر ، أو تسهيلات غير مباشرة من قروض استغلالية و استثمارية.
التكافل الإجتماعي	في صورة تبرعات ، وقرض حسن و زكاة.	في صورة تبرعات ،
الهيكل التنظيمي	– قسم البيوع ومشاركات وإجارة – لجنة الفتوى – صندوق قرض حسن – صندوق قرض زكاة	لجنة القروض في الوكالة و الفرع المديرية الفرعية
التخصص	يغلب عليها طابع المصارف الشاملة التي تقدم خدمات مصرفية تجارية و متخصصة و استثمارية	قد يتخصص في تمويل قطاع اقتصادي معين ، وقد بدأ مفهوم المصارف الشاملة ينتشر.

المصدر محمد محمود العلجوني

المبحث الثالث : النوافذ الإسلامية

تعتبر النوافذ الإسلامية خطوة تمهيدية لممارسة البنوك التقليدية العمل المصرفي الإسلامي، وبغض النظر عن دوافع البنوك التقليدية الراغبة في العمل بالنوافذ الإسلامية، إلا أنها أسهمت بشكل جيد في الصناعة المالية الإسلامية، وبشكل يتناسب مع البنوك التقليدية التي لم تقرر بعد التحول بشكل كامل إلى النظام المصرفي الإسلامي، وترغب بالمحافظة على العملاء الحاليين، وجذب المزيد من العملاء الجدد؟ والذين يتورعون عن العمل بالنشاط المصرفي التقليدي.

المطلب الأول : مفهوم و نشأة النوافذ الإسلامية

أولا : مفهوم النوافذ الإسلامية

لغة : نافذة من نفذ: النفاذ الجواز وفي المحكم جواز الشيء، والخلوص منه ، تقول نفذت أي جزت، وقد نفد ينفذ تفاذا ونفوذا

اصطلاحا : وقد عرف المجلس الخدمات المالية الإسلامية أو ما يعرف ب (FSB) النوافذ الإسلامية على أنها: جزء من مؤسسة مالية تقوم بالاستثمار والتمويل بشكل يتوافق مع منهج الشرع الإسلامي، وقد تكون وحدة متخصصة أو قرعة في المؤسسية ولكنها لا تتمتع باستقلالية من الناحية القانونية.[1]

ويعرفها باحث على تخصيص حيز أو جزء داخل البنك التقليدي يقدم منتجات وخدمات، تتوافق مع منهج الشرع الإسلامي، بالإضافة إلى نشاطات البنك التقليدية[2].

وتعرف هذه الدراسة التوافد الإسلامية على أنها: أقسام متخصصة غير مستقلة تابعة للبنوك التقليدية، تعنى بتقديم منتجات و خدمات تتوافق مع منهج الشرع الإسلامي، بالإضافة إلى نشاطات البنك التقليدية.

الأصل في النوافذ الإسلامية أنها تعتبر نوافذ كاملة أو قائمة بذاتها، وذلك فيما يتعلق بالوساطة المالية، حيث تقوم تلك النوافل باستثمار أموال الموجودات في المؤسسة بشكل يتفق مع أحكام الشريعة الإسلامية، مع ضرورة الفصل بين موجوداتها وأموال المؤسسية التقليدية الأم.[3]

---

[1] مجلس الخدمات المالية الإسلامية، المعيار رقم 17.. المبادئ الأساسية للرقابة على التمويل الإسلامي (القطاع المصري)"، كوالالمبور – ماليزيا 2015م ص143.

[2] مصطفى، مصطفى إبراهيم محمد، تقيم ظاهرة تحول البنوك التقليدية للمصرفية الإسلامية دراسة تطبيقية عن تجربة بعض البنوك السعودية"، م 102.

[3] مجلس الخدمات المالية الإسلامية، المعيار رقم 17. المبادئ الأساسية للرقابة على التمويل الإسلامي (القطاع المصرفي)، ص 143.

هناك بعض الدول تطلق مصطلح النوافذ على النشاطات التي تقوم بها المؤسسات المالية مثل الإجارة المنتهية بالتمليك أو المرابحة أو المشاركة المتناقصة؛ والتي تعمل على استثمار الأموال في الموجودات بشكل يتفق مع منهج الشرع الإسلامي، ولكن يتم تجميع الأموال في هذه المؤسسات المالية بشكل ينافي منهج الشرع الإسلامي، والهدف من ذلك تحقيق أهداف استثمارية تتوافق مع الشرع الإسلامي شكلية، ولكن هذا ما يطلق عليه "نوافذ جانب الموجودات فقط"، والذي يختلف عن النوافذ الإسلامية المقصودة في دراستنا.[1]

يتم إجراء تلك العمليات عن طريق فروع أو عن طريق وحدات تعمل على توفير تسهيلات للحسابات الجارية في هذه المؤسسات المالية، وتتفق مع التواقة الإسلامية فيما يتعلق بإدارة المخاطر، حيث يتم تطبيق منهج الشرع الإسلامي فيما يتعلق بموجودات.

ثانيا : نشأة النوافذ الإسلامية و أسباب نشأتها

إن فكرة إنشاء توافد إسلامية تابعة للبنوك التقليدية تعود إلى بداية ظهور المصارف الإسلامية فعندما بدأت فكرة إنشاء المصارف الإسلامية تستقل من الجانب النظري إلى الواقع الأهلي في مطلع السبعينيات من القرن الماضي؛ قمت بعض البنوك التقليدية بالتصدي لهذه المصارف ومحاولة التشكيك في مصداقية العمل فيها والأساليب الاستثمارية التي تطبقها.

وعندما باءت تلك المحاولات بالفشل نقعت بعض البنوك التقليدية باقتراح فتح وحدات تابعة لها تقدم الخدمات المصرفية الإسلامية، إلا أن هذا الاقتراح لم يصل إلى حيز التطبيق إلا عندما أدركت البنوك التقليدية مدى الإقبال على المصارف الإسلامية وحجم المطلب المسامي لمختلف شرائح المجتمع على الخدمات المصرفية الإسلامية، عندها قررت بعضى البنوك التقليدية حوض غمار هذه الشجرة فقامت بإنشاء وحدات تابعة لها تتخصص في تقديم الخدمات المصرفية الإسلامية.[2]

وقد كان مصرف مصر في طليعة المصارف التقليدية التي اتجهت إلى إنشاء فروع تقدم تعليمات مصرفية وفقا لأحكام الشريعة الإسلامية و حيث قام مشرف مصر في عام .198م بإنشاء أول فرع يقدم الخدمات المصرفية الإسلامية وأطلق عليه اسم "فرع الحسين للمعاملات الإسلامية.[3]

[1] مجلس الخدمات المالية الإسلامية ، ج 143.

[2] سمير مصطفى متولى،فروع المعاملات الاسلامية مالها وماعليها ،مجلة البنوك الإسلامية الإتحاد الدولي للبنوك الإسلامية ، مصر ،العدد 34، فيفري 1984،ص21.

[3]

وقد أدى تشجيع المصرف المركزي المصري لهذا الاتجاه إلى قيام المعارفذ التقليدية هناك إلى إنشاء فروع تتخصص في تقديم الخدمات المصرفية الإسلامية، الأمر الذي ترتب عليه ارتفاع عدد الفروع الإسلامية التي تم الترخيص بإنشائها خلال عامي 1981/1980م إلى خمس وثلاثين فرعا تتبع عدد المصارف التقليدية كمصرف مصر و مصرف التجارة والتنمية ومصرف التنمية الوطني ومصرف النيل وغيرها ، كما اتخذت بعض هذه المصارف قرارا بإنشاء وحدات للخدمات الإسلامية بكل فرع من فروعها التقليدية التي تنشأ في المستقبل.

وفي المملكة العربية السعودية كان للمصرف الأهلي التجاري السبق في خوض غمار هذه التجربة حيث قام في عام 1987م بإنشاء أول صندوق استثماري يعمل وفقا لأحكام الشريعة الإسلامية وهو صندوق المتاجرة العالمية في السلع ، ثم تلى ذلك قيام المصرف بإنشاء أول فرع إسلامي وكان ذلك في عام 1990م ، ونظرا للإقبال المتزايد على هذا الفرع قام المصرف الأهلي بإنشاء عدة فروع لتقديم الخدمات المصرفية الإسلامية . ومع التوسع في إنشاء الفروع الإسلامية قام المصرف في عام 1992م بإنشاء إدارة مستقلة للإشراف على تلك الفروع التي تجاوز عددها ست وأربعين فرعة إسلامية موزعة على مختلف مدن المملكة.[1]

أسباب، نشأة النوافذ الإسلامية

لقد تعددت الآراء حول الأسباب التي دعت العديد من المصارف التقليدية لإنشاء فروع تخصص في تقديم الخدمات المصرفية الإسلامية ، وهذه الأسباب وإن اختلفت من مصرف الآخر، إلا أنه بشكل عام يمكن حصر أهمها فيما يلي:

1- رغبة المصارف التقليدية في تعظم أرباحها وحدت المزيد من نشر المعال الإسلامية للاستحواذ على حصة كبيرة من سوق رأس المال
2- تلبية الطلب الكبير والمتنامي على الخدمات المصرفية الإسلامية ، حيث إن شريحة كبيرة من الأفراد في كثير من المجتمعات الإسلامية تتحرج من التعامل مع المصارف الربوية.
3- الحيلولة دون تزايد الحاجة لإنشاء المزيد من المصارف الإسلامية .
4- المحافظة على عملاء المصارف الربوية من النزوح إلى المصارف الإسلامية .
5- حب المنافسة والتقليد وعدم الرضا بغياب اسم المصرف عن هذا الميدان الجديد.

6- سهولة سيطرة المصرف الرئيسي على الفرع بالنسبة للسيطرة على مصرف مستقل، هذا بالإضافة إلى سهولة الإجراءات القانونية لإنشاء فرع بالنسبة التأسيس مصرف جديد .

7- وبالإضافة إلى الأسباب السابقة والتي تركزت بشكل أساسي في الجانب المادي وروح المنافسة، إلا أنه يجب عدم التقليل من الجانب العقائدي.[1]

ثالثا مشروعية النوافذ الإسلامية :

عادة ما يكون هناك في الأمور المستحدثة والتي لم يرد نص شرعي يخصها جدل كبير ولا سيما موضوع فتح نوافذ إسلامية تابعة لبنوك تقليدية والتي ترغب بممارسة النشاط المصرفي الإسلامي وينقسم أهل الدين والاختصاص في دلك إلى أقسام فهناك من يؤيدها ولديه حجته وهناك من يعارضها ولديه حجته أيضا وهناك من يرى أنها استثناء في حالات معينة وسنتطرق هده الدراسة لبيان حجة كل منهم[2] :

المؤيدون لفتح نوافذ إسلامية

يرى من يؤيد فتح نوافذ إسلامية تابعة للبنوك التقليدية انه يجوز التعامل بها في حال كونها منضبطة شرعا وهناك أراء كثيرة في هذا المجال واحتجوا بما يلي :[3]

1- يعتبر التخلص من الربا هو هدف يطمح إليه أي مجتمع مسلم في حال رغب بتطبيق تعاليم شرعه وبالتالي فتح نوافذ إسلامية يعتبر إحدى الطرق المستخدمة في البنوك التقليدية لتخليص المجتمع من الربا المحرم.

2- الاستفادة قدر الإمكان من البنوك بحكم خبرتها الطويلة في المجال المصرفي بما يدفع القطاع المصرفي الإسلامي وبالتالي تطويره وتحسين أدائه بشكل أفضل.

3- نجاح النوافذ الإسلامية يعتبر حافز جيد ودافع لدى إدارات البنوك التقليدية للتحول بشكل كامل فيما بعد وبالتالي أسلمة هذه البنوك التقليدية وذلك يعود لقناعة أصحاب القرار بجدوى العمل المصرفي الإسلامي وبالتالي تحويله إلى بنك إسلامي كامل وربما يكون نجاح النوافذ الإسلامية

[1] حسين شحاتة ، الضوابط الشرعية لفروع المعاملات الإسلامية ، مجلة الإقتصاد الإسلامية، بنك دبي الإسلامي ، الإمارات العربية المتحدة ، العدد220،2001 .

[2] المرطان، سعيد سعد، تقويم المؤسسات التطبيقية للإقتصاد الإسلامي : النوافذ الإسلامية للمصارف التقليدية ،(بحث مقدم إلى المؤتمر العالمي الثالث للإقتصاد الإسلامي ،جامعة أم القرى ، مكة مكرمة ، 2005، ص8.

[1] الشريف ، فهد،الفروع الإسلامية التابعة للمصارف ليربوية:دراسة في ضوء الإقتصاد الإسلامي،(بحث مقدم إلى المؤتمر العالمي الثالث للإقتصاد الإسلامي،جامعة أم القرى،مكة المكرمة،2005،ص:13.

[2]

سبب في زيادة الطلب والإقبال على التعامل بالخدمات والمنتجات الإسلامية وتقليص الطلب على التقليدية.

4- تعتبر النوافذ الإسلامية في البنوك التقليدية خطوة في طريق التحول من النظام الربوي إلى النظام المصرفي الإسلامي حينما يكون الوقت مناسبا لدلك ويقاس هدا التدرج في تحول البنك التقليدي على منهج الشرع الإسلامي في تدرجه في تحريم الربا .

5- تعاني بعض الدول من صعوبات في فتح وترخيص بنوك إسلامية وبالتالي تعتبر النوافذ الإسلامية من الحلول الجيدة والبديلة والتي من الممكن أن تسهم في سد هده الفجوة وعمل اكتفاء لدى من يرغب بالعمل بالنشاط المصرفي الإسلامي

المعاضون لفتح النوافذ الإسلامية :

بالمقابل من ذلك هناك من يعارض وجود و إنشاء نوافذ إسلامية واحتجوا بما يلي[1] :

1. لا يمكن إخفاء حقيقة أن النوافذ الإسلامية تابعة للبنوك التقليدية و بحسب القاعدة الفقهية "التابع تابع" ، لذا يتبع الفرع الأصل في الحكم

2. من الممكن أن يؤثر وجود النوافذ الإسلامية سلبا على إنشاء بنوك إسلامية جديدة أو على رغبة البنوك التقليدية في التحول بشكل كلي إلى بنوك إسلامية فيما بعد، حيث يتم الاكتفاء بهذه النوافذ الإسلامية .

3. يشكل وجود النوافذ الإسلامية و انتشارها إلى حدوث منافسة غير متكافئة بين البنوك الإسلامية و بين البنوك التقليدية التي تمتلك هذه نوافذ.

4. ربما يكون الدافع من إنشاء النوافذ الإسلامية رغبة البنوك التقليدية في تحقيق المزيد من الأرباح و زيادة فرصتها السوقية و ليس بدافع ديني ، حيث هناك من البنوك و التي تمتلك نوافذ إسلامية لم تفكر بعد أو لا يوجد لها نية في الأصل في التحول إلى المصرفية الإسلامية

5. تبعية النوافذ الإسلامية للبنوك التقليدية قد يؤدي بها إلى اختلاط الأموال حيث أن مصدر رأس مال النوافذ الإسلامية هو نفسه البنك التقليدي الأم أي هناك تبعية مالية ، وفي حالات معينة يقوم

البنك التقليدي بتحويل فائض سيولة النافذة الإسلامية إلى المركز الرئيسي و استثمارها لحين طلب النافذة الإسلامية لها .

6. من الممكن أن يؤدي فتح نوافذ إسلامية داخل البنوك التقليدية إلى التشويش و الخلط في الفهم في أذهان العملاء و الموظفين و بالتالي سوء التطبيق .

7. قد ينتج عن دمج نظامين مصرفيين مختلفين صعوبة في التعايش بينهما لإختلاف الفكرة و الهدف ، وعدم وضوح التصور الصحيح للعمل بالنظام البنك التقليدي القائم على الربا .

القائلون بالتعامل بالنوافذ الإسلامية للضرورة :

يرى أصحاب هذا الرأي أن هناك استثناءات في حالات معينة يجوز فيها فتح البنوك التقليدية لنوافذ إسلامية وحجة أصحاب هذا الرأي كما يلي [1]:

1. في حال عدم وجود بنوك إسلامية يكون حكم تعامل المسلم مع النوافذ الإسلامية في هذه الحالة حكم المضطر ، لقوله تعالى :" فمن اضطر غير باغ ولاعاد فلآ إثم عليه إن الله غفور رحيم"،

2. في حال عدم توفر البنوك الإسلامية فإن تعامل المسلم مع النوافذ الإسلامية أفضل من التعامل مع البنوك تقليدية لا تقدم خدمات و نشاطات مصرفية إسلامية .

3. اقتصار التعامل مع النوافذ الإسلامية للضرورة قد يؤدي بالبنوك التقليدية للتحول بشكل سريع و كامل إلى بنوك إسلامية .

يتضح لنا بعد التطرق لحجج و آراء الفقهاء و التي بين مؤيد و معارض أنه لا مانع من قيام البنوك التقليدية بالعمل بالنشاط المصرفي الإسلامي ، والذي بالتأكيد سيسهم بنشر الفكر الإسلامي و إثبات الهوية الإسلامية ، حتى ولو لم تكن هناك نية للبنك في التحول فيما بعد للعمل بشكل كامل لتقديم بالمنتجات و الخدمات الإسلامية خاصة في الدول التي يتعذر فيها فتح بنوك إسلامية بشرط تطبيق الضوابط الشرعية ، وذلك وفقا لمنهج الشرع الإسلامي، و بوجود مراقبين شرعيين و رقابة بشكل مستمر على عمل النافذة الإسلامية ويكفينا أن هناك اعتراف بجدوى وأهمية العمل المصرفي الإسلامي ، وأنه قطاع حيوي مهم يستحق التجربة والانتشار ، والذي من المؤكد أنه سيعود بالنفع على المسلمين فيما بعد ، أما في حال تواجد بنوك إسلامية فإنه يمكن للبنوك التقليدية فتح نوافذ إسلامية بشرط وجود نية للتحول فيما لبنك يتعامل بشكل كامل وفقا لأحكام الشرعية الإسلامية و أن تكون هذه النوافذ خطوة في طريق التحول فيما بعد ، هذا والله أعلم

[1] الشريف ، فهد، الفروع الإسلامية التابعةللمصارف الربوية: دراسة في ضوء الاقتصاد العالمي، مكة المكرة،2005،ص13.

المطلب الثاني : أهداف النوافذ الإسلامية و خصائصها ودوافع فتحها

أولا: أهداف النوافذ الإسلامية

يمكن إجمال أهم الأهداف لإقامة هذه الفروع والنوافذ، كما بينها الكثير من الباحثين، فيما يأتي:

- "– العناية بمقاصد الشريعة من إعمار الأرض، وتحقيق التوزيع العادل للثروة، حتى لا تكون دولة بين الأغنياء.
- استبدال الحلال بالحرام في المعاملات المصرفية.
- توسيع قاعدة المشاركة فالاقتصاد.
- إعادة النظام الإسلامي للحياة الاقتصادية.
- تحقيق الربح وفق منهج المشاركة ووفق التوجه الإسلامي.
- تشجيع الاستثمار ومحاربة الاكتناز عن طريق إيجاد فرص عدة للاستثمار، وصيغ تتناسب مع الأفراد والشركات.
- تحقيق تضامن فعلي بين أصحاب الفوائض المالية وأصحاب المشروعات المستخدمين لتلك الفوائض، وذلك بربط عائد المودعين بنتائج توظيف الأموال لدى هؤلاء المستخدمين ربحا أو خسارة، وعدم قطع المخاطرة وإلقائها على طرف دون آخر.
- تنمية القيم العقائدية، والأخلاقية في المعاملات، وتثبيتها لدى العاملين والمتعاملين معها-
- مساعدة المتعاملين معها على أداء فريضة الزكاة على أموالهم، والقيام بدورها في المشاركة في التنمية الاقتصادية والاجتماعية".[1]

وتتنوع الأهداف والدواعي للبنوك التي ترغب بفتح فروع إسلامية ومن هذه الأهداف مايلي:

- نجاح المصارف الإسلامية أدى إلى فتح باب المنافسة بينها وبين المصارف التقليدية التي دخلت هذا السوق من أجل تحقيق أرباح وجذب الموارد محاولة جذب عملاء جدد للبنك بتطبيق هذه الآليات والمحافظة على عملاء البنك السابقين .

[1] نجيب سمير خريس، الوافد الإسلامية في البنوك الربوية من منظور إسلامي، ص: 149

- اختبار تجربة المصارف الإسلامية وتقويمها من خلال إنشاء فروع إسلامية في البنوك التقليدية.
- إتباع سياسة التدرج في التحول من النظام المصرفي التقليدي إلى النظام المصرفي الإسلامي.[1]
-

ثانيا : خصائص النوافذ الإسلامية

إذا كانت المصارف الإسلامية المستقلة والفروع الإسلامية في

المصارف التقليدية تشترك مع النوافذ الإسلامية في المصارف التقليدية بمجموعة خصائص أسهب الفقهاء فيشرحها وتوضيحها يدها من اتفاق جميع أنشطتها مع إحكاما لشريعة الإسلامية، مرورا بخضوعه المراقبة هيئة شرعية مختصة واعتمادها صيغ و أساليب المضارية والمشاركة والمرابحة والإجارة وغيرها من الصيغ المصرفية الإسلامية، ونذكر من الخصائص ما يلي7 :

- طبيعة عمل الفروع الإسلامية وجميع الأنشطة التي تقوم بها يراعى فيها أنت تكون متفقة . أحكام الشريعة، أما الفروع الأخرى التقليدية فإن طبيعة عملها تقوم أساسا على الفائدة الربوية؛ العديد من الفروع الإسلامية لمراقب شرعي أو هيئة رقابة شرعية، وهذا غير وارد بالنسبة للفروع التقليدية.
- تتمثل أهم صيغ وأساليب الاستثمار في الفروع الإسلامية في المضارية والمشاركة والمرابحة والإجارة , بينما يقتصر الأمر في الفروع التقليدية على صيغة واحدة وإن اختلفت صورها ومسمياتها وهي منح القروض الربوية.
- حسابات الاستثمار في الفروع الإسلامية تتضمن تنظيم العلاقة بين الفرع الإسلامي والعميل على أساس عقد المضارية الشرعية، أما في الفروع التقليدية فالعلاقة بين الفرع والعميل هي يخضع علاقة دائن ومدين.
- عند حاجة الفرع الإسلامي إلى التمويل يقوم المصرف الرئيسي بإيداع وديعة استثمارية لدية، على أن تكون خاضعة للربح والخسارة مثله في ذلك مثل أي مودع آخر.

ثالثا : دوافع فتح النوافذ الإسلامية

1- **دوافع عقائدية** : تطلق البنوك الإسلامية من أمام عقائدي يختلف عن البنوك التقليدية بحيث ترتكز على مبدأ الإستخلاف بأن ملكية المال هو الله سبحانه وتعالى وللإنسان بالوكالة، وهو مؤمن بالله وملائكته وكتبه واليوم الأخير، ويعتبر العمل بأحكام الشريعة الإسلامية جزها من الإيمان وترك الربا والتخلص منه هو من أهم أسباب تحول المصرف الربوي إلى مصرف إسلامي لتحقيق الإيمان بهذا

[1] ينظر : لطف محمد السرحي، الفروع الإسلامية في البنوك التقليدية ضوابط التأسيس وعوامل النجاح، ص: 03-04.

المفهوم[1]، فالبنوك الإسلامية تستمد أساسها العقائدية من الشريعة الإسلامية، وهو ما يعني أن لا إيديولوجية تختلف عن البنوك التقليدية في إطار عام يحكمها الإلتزام بالتشريعية الإسلامية.

2- **دوافع شرعية** : تعتبر قضية الفوائد عامل ديني هي الدافع المباشر في تنمية الوعي الإسلامي الذي ساهم في انتشار الصرافة الإسلامية في البلدان العربية الإسلامية وغير الإسلامية، وتحول الأعمال المصرفية من الربوي إلى الإسلامي بما يتوافق والشريعة الإسلامية، ومثال ذلك تحويل النظام المصري في السودان بأكمله إلى النظام الإسلامي.

3- **دوافع اقتصادية** : إضافة إلى الدوافع العقائدية والشرعية لتأسيس البنوك التقليدية نوافذ للمعاملات الإسلامية هناك دوافع أخرى اقتصادية تتمثل في النقاط التالية:

- تلبية احتياجات العملاء من المنتجات المصرفية، وأساليب الاستثمار المتوافقة وأحكام الشريعة الإسلامية.
- انخفاض معدل المخاطرة وتحقيق أرباح إضافية، خاصة وأن العمل المصرفي الإسلامي يمثل مصدرا لمضاعفة الربحية من عوائد عمليات التمويل مقارنة بالتمويل التقليدي.[2]
- ضعف تدخل البنوك التقليدية في السوق المصرفية وعجزها عن مواجهة منافسة البنوك الأخرى، وتحول العديد من العملاء عنها نحو البنوك الإسلامية، مما أزد من إنتشار المؤسسات الإسلامية بشكل كبير حيث بليت إجمالي أصول البنوك الإسلامية عالميا بين عامي (2006_2010) نسبة 24 مقابل 15 % للمصرفية التقليدية وزادت قروض البنوك الإسلامية بنسبة 25 % مقابل 15 %للمصارف التقليدية، وارتفعت ودائعها بنسبة 21% مقابل 17 % للتقليدية.[3]
- تزايد أخطار عولمة الصناعة المصرفية التي لها أثر سلبي كبير على أداء البنوك التقليدية أين ستضطر إلى مواجهة أحلى ثلاثة الاحتمالات التالية:
- الإغلاق تحتية للخسائر الفادحة المتوقعة، أو الإفلاس.
- الاندماج مع بعض البنوك المحلية أو الإقليمية أو العالمية.
- التحول في اتجاه أسلمة معاملاتها والإلتزام بأحكام وقوانين البنوك الإسلامية.

---

[1] سعود عبد الله الربيعة، مرجع سابق، ص: 12

[2] اسامر مظهر نطنجي، صناعة التمويل في البنوك والمؤسسات المالية الإسلامية، دار شعاع للنشر والعلوم، مخلب – سوريا،ص: 166

[3] بدون ذكر المؤلف البنوك الإسلامية"، مجلة إ تحاد البنوك العربية، بيروت، لبنان، (العدد 737 كانون الأول 2011)، ص:11.

كما تقتضي فتح نافذة للمعاملات الإسلامية في البنوك التقليدية ضرورة استيفاء متطلبات عامة وشاملة، منها ما يتعلق بالتشريعات القانونية والأنظمة المصرفية، ومنها بالجوانب الدينية والشرعية، ومتطلبات أخرى إدارية تنظيمية وفنية للبنك، وفيما يلي بيان لها:

1. متطلبات قانونية: وتتمثل في الإجراءات التشريعية التي ينبغي على البنك الالتزام بما وتتمثل في:

- صدور قرار الترخيص من الجمعية العمومية للبنك التقليدي يتضمن الموافقة على فتح نافذة إسلامية ومن ثم مناقشة التعديلات الأساسية في عقد تأسيس النافذة(الفرع) الإسلامي بحيث:
- أن ينص العقد صراحة على عدم التعامل بالربا ومخالفة أحكام الشريعة في جميع ا المعاملات ؛
- الفصل بين عمل البنك التقليدي والنافذة الإسلامية في الأنشطة، والأهداف، والمنتجات المصرفية ؛
- الحصول على الموافقة الرسمية للجهات القائمة على البنك التقليدي ممثلة في البنك المركزي والذي قد يضع شروطا على البنك التقليدي الالتزام بها ومنها نذكر:
  - قيام البنك بإجراء دراسة جدوى عملية فتح نافذة إسلامية .
  - وضع خطة زمنية متسلسلة الإجراءات إقامة عمل مصري مزدوج.
  - إعداد لجنة لمتابعة الإجراءات والخطوات .
  - عقد حملات إعلامية لتعريف العملاء بمعاملات النافذة الإسلامية في البنك التقليدي .
  - تعديل عقد التأسيس بأن يتضمن الإلتزام بتطبيق أحكام الشريعة، وتشكيل هيئة رقابة شرعية[1].
  - إجراء تعديلات هيكلية عل البنك المتحول، وتخصيص موارد بشرية مؤهلة لإدارة العمل الإسلامي.
  - تكليف إدارة الشؤون القانونية في البنك التقليدي بدراسة الجوانب القانونية لعملية التحول للعمل؛ الإسلامي، والآثار القانونية المترتبة، وأي عقبات قانونية تواجه العملية .

2 – متطلبات شرعية : تنحصر المتطلبات الدينية التي يتوج على البنك التقليدي الأخذ بما عند فتح نافذة المعاملات الإسلامية ضرورة الالتزام بالمتطلبات الشرعية التالية :

- تعيين هيئة فتوى ورقابة شرعية متخصصة لها خبرة طويلة في المعاملات المالية تشرف على تنفيذ فتح النافذة الإسلامية في بدايتها، والرقابة على تطبيق المعاملات فيها بعد التحول ومدى الإلتزام بالأحكام الشرعية والبعد عن شبهات الربا.

[1] يزن حلب سالم العمليات، مرجع سابق، ص:95.

- تعيين مدققين شرعيين داخليين للتأكد من تطبيق أهداف الرقابة الشرعية الداخلية لضمان السير الحسن الإجراءات بما يتوافق وأحكام الشريعة الإسلامية.[1]
- إلغاء المعاملات المخالفة للعقيدة الإسلامية في جميع صورها وأشكالها في موارد النافذة الإسلامية واستخداماتها، وتعاملاتها البنوك الأخرى، وإحلال البديل الإسلامي.
- على إدارة البنك الفصل بين الموارد المالية المشروعة، وبين الموارد الغير مشروعة وذلك ضمن الشروط التالية:
  - ضمن مبدأ الاستطاعة العامة.
  - عدم تعريض المركز المالي للمخاطرة.
  - الإفصاح والشفافية ضمن القوائم المالية.
  - إشراف وموافقة هيئة الرقابة الشرعية.

– بعد تأسيس النافذة الإسلامية والإعلان رسميا تقيدها بالأحكام الشرعية لا يجوز للبنك المتحول الخلط بين الموارد المشروعة والغير مشروعة، ويجب الإفصاح عنها بمتابعة من هيئة الرقابة الشرعية.

3 – متطلبات إدارية : بعد تحقيق المطلبين القانوني والشرعي، يتطلب فتح نافذة إسلامية الأخذ بالإجراءات الإدارية في البنك وهو ما يتطلب الشروط التالية :

- تعديل عقد المصرف ونظامه الأساسي ليكون مشروعا(نموذج مصري مزدوج).[2]
- تعين لجنة الإدارة عملية التحول يكون ارتباطها وثيق مجلس إدارة البنك تتول المهام التالية:
- تحديد الإطار الزمني لعملية التحول .
- الإعلان عن المتطلبات الرئيسية المطلوب تحقيقها في الخطة.
- القيام بتشكيل لجان فرعية مساندة توكل إليها مهام خاصة.

التهيئة المبدئية لكل العاملين بطبيعة العمل المصرفي الإسلامي، وهو ما يتطلب في هذا الإطار:

- التعريف برسالة النافذة الإسلامية (مصرف إسلامي مصير)، ومبادئها، وأهدافها.
- توضيح مدى أهمية العمل المصرفي الجديد، وشرح المهام المستندة إليهم.

---

[1] احمد سفر، البنوك الإسلامية إدارة المخاطر، والعلاقة مع البنوك المركزية والتقليدية اتحاد الدولة العربية، بيروت، لبنان، 2005 ، ص:48.

[2] عبد الحميد محمود البعلي، تحول المؤسسات التقليدية إلى الإلتزام بالشريعة، دار الراوية، الدمام السعودية2000 ص :12.

- توعية العاملين الجدد بأهمية الخدمات المقدمة للعملاء، والمجتمع، والدولة ككل.
- العمل عل تنمية روح الانتماء والثقة اتجاه البنك.
- المساعدة على تكييف العاملين بسهولة وسرعة م ضوابط وأحكام العمل المحيطة بهم.
- إعادة النظر في معايير اعتماد كفاءة العاملين بناءا على معيار القناعة ومدى الالتزام بأحكام الشريعة .
- توفير الاحتياجات التدريبية للعاملين بعد فتح نافذة المعاملات الإسلامية مباشرة م ا رعاة لحاجة العاملين للمعلومات، والخبرات الكافية لاستكمال معارفهم المصرفية والشرعية، ومن أهم مجالات تأهيل العاملين نذكر ما يلي:
- إعداد برامج تدريبية متخصصة في العقود والضوابط الشرعية التي تحكم المعاملات المصرفية .
- تصميم برمج للعاملين متخصصة في دراسة الفرص الاستثمارية، والأساليب الحديثة لإعداد دراسات الجدوى، وأنواع صيغ التمويل وضوابطها الشرعية، والمعايير المحاسبية الخاصة بها.
- عقد ندوات ومؤتمرات تساهم في نشر المعرفة حول الصناعة المصرفية الإسلامية.

ومن المتطلبات الإدارية الأخرى في تأسيس نافذة إسلامية ضرورة مواءمة نظام المحاسبة وطبيعة العمليات المصرفية الإسلامية من حيث الموارد والاستخدامات، وتنوع الأدوات الاستثمارية، وأسلوب معالجة الإيرادات والمصروفات وتوزيع الأرباح، ويتم تطبيق معايير هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية المتوافقة مع معايير المحاسبة الدولية[1]. وإجمالا عن المدة الزمنية لأسلمة كامل عمليات البنك التقليدي، فهي تختلف لكل بنك حسب ظروفه المالية وبيئته القانونية، ولكنها تستغرق في العادة مدة لا تقل عن ثلاث سنوات، نظرا للإجراءات الفنية والقانونية التي لا يمكن للبنك التقليدي أن يتخطاها إلا خلال عدة سنوات، بل إن محاولة التحول السري والمفاجئ قد يترتب عليه انهيار البنك ، وقد نص المعيار الشرعي السادس الصادر عن المجلس الشرعي هيئة المحاسبة والمراجعة الإسلامية "على ضرورة الأخذ بمبادئ وقواعد السياسة الشرعية في التحول، بما لا يؤدي إلى انهيار البنك بالكامل".

أما عن المدة الزمنية المحددة لفتح لفرع أو نافذة إسلامية فهي تتراوح بين بضعة أشهر إلى حدود عام على الأكثر بين (3، 6،12 شهرا) تبعا للظروف القانونية والإدارية للبنك المتحول، ومدى رغبته في ممارسة الأعمال المصرفية الإسلامية والإلتزام بالضوابط الشرعية.

[1] احمد سفر ،مرجع سابق،ص:50.

المطلب الثالث : المنتجات التي تقدمها النوافذ الإسلامية و ضوابط تأسيسها و أهم المشكلات و العقبات التي تواجهها

أولا : المنتجات التي تقدمها النوافذ الإسلامية

تعد الصيغ في البنوك الإسلامية العنصر الجوهري الذي يعكس فلسفة تلك البنوك ورسالتها فمن خلال إبعادها تبدو نقاط التميز في تلك البنوك وسنتناول بالدراسة هدا المطلب من خلال العنصرين التاليين :

- ✓ صيغ البيوع (صيغ الهامش المعلوم) وهي صيغ قائمة على المديونية
- ✓ صيغ المشاركة في الربح والخسارة وهي صيغ قائمة على الملكية

أولا : صيغ البيوع (صيغ الهامش المعلوم)

هناك مجموعة من الصيغ الخاصة بالبيوع وهي صيغ الهامش المعلوم نذكر منها :

1 – المرابحة

يعد بيع الرابحة أداة تمويل على المدى القصير حيث يستخدم في تمويل عمليات التجارة الداخلية والخارجية كما يمكن تطبيقه على مختلف الأنشطة والقطاعات سواء كان دلك بالأفراد أم بالمؤسسات.

مفهوم المرابحة

- ✓ **لغة** :المرابحة لغة مشتقة من الربح والربح هو النماء وفي التجارة هو الفرق الايجابي بين سعر بيع السلعة وتكلفته.[1]
- ✓ **اصطلاحا** : بيع المرابحة هو بيع الشئ بثمنه مضافا إليه زيادة معينة وهو من بين البيوع الأمانة بحيث تنقسم البيوع إلى بيوع مساومة لايشترط فيها معرفة الثمن الأصلي للسلعة وبيوع الأمانة يشترط فيها معرفة الثمن الأصلي للسلعة

وفي اصطلاح الفقهاء هي البيع بمثل رأس المال الذي يشمل ثمن السلعة وما تكبد فيها من مصروفات مع زيادة ربح معلوم ويعتمد بيع المرابحة على صدق البائع في الإفصاح عن الثمن الأصلي ثمن شراء السلعة ومقدار ربحه فيها [1].

[1] محمد شيخون،البنوك الإسلامية،دراسة في تقويم المشروعية الدينية والدور الاقتصادي والسياسي،دار وائل للنشر-عمان،2001،ص:25-26.

أنواع المرابحة :

تمارس البنوك الإسلامية المرابحة بطريقتين رئيسيتين [2] :

- ✓ **بيع المرابحة العادية** :وهي التي تتكون من طرفين هما البائع والمشتري ويمتهن فيها البائع التجارة فيشتري السلع دون الحاجة إلى الاعتماد على وعد مسبق بشرائها ثم يعرضها بعد دلك للبيع مرابحة بثمن وربح يتفق عليه وتسمى كذلك بالمرابحة الفقهية ونظرا لان هده الصيغة لا تتلاءم مع طبيعة نشاط البنك عمل الباحثون على إيجاد صيغة أخر تتلاءم وطبيعة نشاطه والتي تتمثل في بيع المرابحة للآمر بالشراء.
- ✓ **المرابحة المصرفية(للآمر بالشراء)** : وهو من صور المرابحة المنتشرة في واقعنا المعاصر التي يشتري فيها البنك السلعة بناء على طلب المشتري وذلك على أساس وعد منه بشراء تلك السلعة مرابحة وبيعها له بزيادة معلومة مع بيان الثمن الأساسي للسلعة وسداد الثمن على أقساط معينة وعلى دلك يتكون عقد المرابحة للأمر بالشراء من وعد بالشراء صادر من الطالب لشراء السلعة بالمرابحة من البائع الأول اذا تحققت الأوصاف المتفق عليها والثمن والربح وعقد الشراء بين البائع الأول والبنك الإسلامي وعقد الشراء بين الواعد بالشراء الزبون والبائع الأول للمرابحة وقد أجاز مجمع الفقه الإسلامي الدولي صورة المرابحة للآمر بالشراء اذا وقعت على سلعة بعد دخولها في ملك البنك الإسلامي وحصول القبض المطلوب شرعا طالما كانت تقع على البنك الإسلامي مسؤولية التلف قبل التسليم وتبعة الرد بالعيب الخفي ونحوه من موجبات الرد بعد التسليم وتوافرت شروط البيع فالبائع لابد ان يكون مالكا وحائزا للسلعة ومتحملا مخاطرها حتى لايكون بائعا لما ليس عنده.[3]

---

[1] لغالي بن ابراهيم

[2] عائشة الشرقاوي المالقي،البنوك الاسلامية:التجربة بين الفقه والقانون والتطبيق،المركزالثقافي العربي،الدار البيضاء،المغرب،2000،ص:440.

[3] أشرف محمد دوابه،الإستثمارفي الاسلام،دار السلام،مصر،2009،ص:155.

السلم

لقد انتشر تطبيق السلم بشكل خاص لدى المزارعين حيث يوفر لهم مايحتاجونه من الموارد المالية اللازمة قبل البدء في نشاطهم وأعمالهم ولدلك أطلق عليه الفقهاء بيع المحاويج ولكن يسد أيضا ثغرة هامة بالنسبة للمنتجين وأصحاب الأعمال .

مفهوم السلم

- ✓ **لغة :** ماخودة من الفعل اسلم والسلم بالتحريك السلف واسلم في الشئ وأسلف بمعنى واحد ويقال اسلم وسلم ادا أسلف وهو ان تعطي دهبا او فضة في سلعة معلومة الى امد معلوم فكانك اسلمت الثمن الى صاحب السلعة وسلمته اليه[1] .
- ✓ **اصطلاحا :** اختلف جمهور الفقهاء مع المالكية في تعريفهم فعرفه جمهور الفقهاء بتعريفات متقاربة فحواها انه عقد على موصوف في الدمة ببدل يعطى عاجلا[2] ،ومعنى دلك ان يبيع اجل بعاجل فالاجل هو السلعة المباعة التي يتعهد البائع بتسليمها بعد اجل محدد والعاجل هو الثمن الدي يدفعه المشتري كاملا بمجلس العقد[3].

اما المالكية فعرفوه بانه بيع معلوم في الدمة محصور بالصفة بعين حاضرة او ماهو في حكمها الى اجل معلوم ويعتبر عقد السلم عكس البيع الاجل فادا كان البيع بثمن مؤجل يقدم تمويلا من البائع الى المشتري حيث يمنحه اجل محدد لسداد الثمن المتفق عليه فان السلم يقدم تمويلا من المشتري الى البائع لان المشتري هو الدي يدفع الثمن مقدما عند التعاقد ويحص البائع على فترة زمنية محددة لتسليم المباع المتعاقد عليه.

انواع السلم :يوجد في البنوك الاسلامية نوعان من التمويل بالسلم[4] :

السلم العادي : حيث يقوم البنك بتمويل عاجل وحصوله على سلعة في وقت اجل .

السلم الموازي: يقوم بموجبه البنك بشراء سلعة يتحصل عليها مستقبلا ويبيع سلعة مستحقة في نفس الاجال ومماثلة لتلك التي اشتراها بموجب العقد الأول وعند حلول الأجل يقوم البنك بتسليم نفس السلعة المشتراة بموجب العقد الأول الى المشتري بشرط ان يكون الالتزام في عقدين منفصلين

[1] زكريا سلامة شطناوي،الحيازة وتطبيقاتها في المعاملات البنوك الاسلامية،مؤسسة الوراق للنشر والتوزيع،عمان،لأردن،2016،ص:111.
[2] نفس المرجع السابقص:111.
[3] جمال لعمارة،إستراتيجية التمويل المصرفي للقطاع الفلاحي في الجزائر،وجهة نظر اسلامية،رسالةماجستير،جامعة سطيف،الجزائر،ص137
[4] غسان محمود ابراهيم،منذر قحف،الاقتصادالاسلامي علم أم وهم،ط1،دار الفكر،سورية،179،2000-180.

تمام الانفصال فعجز البائع في العقد الاول من التسليم ينبغي ان لا يترتب عليه عجز البائع في العقد الثاني عند التسليم .

ويعتبر السلم أداة ذات كفاءة عالية في الاقتصاد الإسلامي وفي نشاطات البنوك الإسلامية من حيث مرونتها واستجابتها لحاجات التمويل المختلفة كما أن التمويل بالسلم يدفع للإنتاج حيث يجب أن يسدد مقابل رأس مال سلعا فانه إذا كان منتجا لهده السلع فسوف يعمل كل ما في وسعه لإنتاج القدر اللازم للسداد بالإضافة إلى انه يساهم في ترشيد تكاليف الإنتاج حيث أن الربح يحدد بالفرق بين ثمن البيع والتكاليف.

الإستصناع :

توفر هده الصيغة تمويلا متوسط الأجل لتلبية الاحتياجات التمويلية لتصنيع سلع محددة كما يمكن استعمال هده الصيغة لتمويل رأس المال العامل للمشروعات الاستثمارية.

مفهمو الاستصناع :

لغة : الاستصناع لغة هو طلب الصنعة جاء في لسان العرب وإستصنع الشيء دعا إلى صنعه

اصطلاحا :عقد الاستصناع هو شراء مايصنع وفقا للطلب او طلب صنع سلعة من الصانع مع تحديد الثمن ويقوم الطالب او المشتري بالخيار ادا لم يكن المصنوع مطابقا للأوصاف المطلوبة ويمثل الفرق بين ما يدفعه المصرف وما يسجله على حساب المستصنع الذي يؤول غالى المصرف[1].

وبالتالي يمكن تعريف الاستصناع بأنه عقد يتعهد بموجبه البنك بإنتاج شيء معين وفقا لمواصفات تم الاتفاق عليها ويشمل هدا التعهد كل خطوات التصنيع وكذلك سعر وتاريخ التسليم ويمكن للبنك إن يعهد دلك العمل وجزء منه لجهة أخرى تتخذه تحت إشرافه ومسؤوليته[2].

أنواع بالاستصناع :

يمكن ان تتم طلبات التمويل بالاستصناع بالصيغتين التاليتين :

الاستصناع العادي : حيث يقوم البنك في هده الحالة بصناعة السلعة محل العقد بنفسه.

---

[1] بكري ريحان،دور البنوك الإسلامية في الحد من الأثار السلبية للعولمة وأبعادها الاقتصادية،جامعة الزرقاء الأهلية،عمان،الأردن،2001،ص232.

2 محمدعمر عبد الحليم،صيغ التمويل الإسلامي للمشروعات الصغيرة القائمة على أسلوب الدين التجاري والإعانات،الدورة التدريبية الدوليةحول تمويل المشروعات الصغيرة و المتوسطة،جامعة فرحات عباس،كلية العلوم الاقتصادية،سطيف،25-28،ماي 2003.

الاستصناع الموازي : لقد استخدمت البنوك الإسلامية صيغة جديدة لعقد الاستصناع وهي الاستصناع الموازي يستند عقد الاستصناع الموازي على أساس انه لايشترط في الاستصناع إن يكون العقد مع الصانع مباشرة الاستصناع العادي فيصبح شرعا أن يتعاقد الراغب في الاستصناع مع شخص من غير أهل الصنعة ثم يذهب هدا الملتزم المصنعة ببحث عن شخص يصنع له المطلوب فيأخذه ويسلمه للمستصنع [1].

الإجارة

تستخدم البنوك الإسلامية الإجارة كأسلوب من أساليب عمليات التمويل الهامة لتي تقدمها لعملائها فهي تقتني الممتلكات والأصول من اجل وضعها تحت تصرفهم لاستيفاء منافعها بمقابل ويكون محل هده العمليات بيع المنفعة لا العين أو الأصل وبدلك تختلف الإجارة عن البيع في كونها بيع لمنافع الأصول وليس الأصول ذاتها .

مفهوم الإجارة

لغة :الإجارة والأجرة والأجر والكراء في اللغة بمعنى واحد وهي اسم للأجرة وهي كراء الأجير [2]

اصطلاحا :يمكن تعريف الإجارة بأنها عقد على منفعة مقصودة مباحة معلومة بعوض معلوم يدفع شيئا فشيئا أو أنها اتفاق تعاقدي بين طرفين يمنح بمقتضاها المستأجر الحق في استخدام أصل مملوك للمؤجر ودلك خلال فترة زمنية معينة مقابل أجرة معلومة تدفع حسب الاتفاق .

هده المفاهيم و الشروط تخص الإجارة كما تسمى في كتب فقه المعاملات سواء كانت على المنافع الشخصية أو العينية إلا أن الذي تطبقه البنوك الإسلامية فهو يخص إجارة من عقارات ومنقولات وهو ما يسمى بالتمويل التأجيري وهو لا يختلف بهذا عنه في البنوك التقليدية إلا في بعض الشروط التي تخص البنوك الإسلامية والمتمثلة في[3] :

-لا يجوز للبنك التعاقد على التأجير إلا بعد امتلاك ما يراد تأجيره

-لا يجوز أن يقوم البنك الإسلامي بتوكيل طرف أخر لاقتناء الأشياء المراد تأجيرها

-لا يجوز ربط الأقسام الايجارية بسعر الفائدة السائد في السوق

[1] الغالي بن ابراهيم،مرجعسبقذكره،ص:103.
[2] زكريا سلامة شنطاوي،مرجع سبق ذكره،ص:117.
[3] سليمان ناصر ، تطوير صيغ التمويل قصير الأجل للبنوك الإسلامية، رسالة ماجستير منشورة، المطبعة العربية،غرداية،الجزائر،ص:118-119.

–إن يتحمل البنك هلاك السلعة المؤجرة بصفته مالك ما لم يكن دلك تقصير من المستأجر.

ونستطيع إن نعرف تمويل الإجارة أو التمويل التاجيري على انه أصل من الأصول للانتفاع به واستخدامه وحيازته لفترة من الزمن ويكزن محوره الأساسي بصورة أو بأخرى هو الإيجار أو استئجار الأصل واستئجار الأصول هو عقد بين مالك الأصل (فرد أو مؤسسة) باستخدام دلك الأصل لفترات زمنية معينه للحصول على منفعة معينة من المنافع مقابل ما يحصل عليه المالك (المؤجر)من تدفقات نقدية أقساط الإيجار من (المستأجر)[1]

أنواع الإجارة :

تنقسم الإجارة حسب مال الأصل عند انتهاء العقد إلى تشغيلية يبقى الأصل فيها ملكا للمؤجر وإجارة منتهية بالتمليك يؤول فيها ملك الأصل للمستأجر

- ✓ **الإجارة التشغيلية(العادية)** : يقوم البنك الإسلامي بموجب هدا الأسلوب باقتناء موجودات وأصول مختلفة تستجيب لحاجيات جمهور متعدد من المستخدمين ويتولى البنك إجارة هده الأصول لأي جهة ترغب فيها بهدف تشغيلها واستيفاء منافعها خلال مدة محددة يتفق عليها وبانتهاء تلك المدة تعود الأصول إلى حيازة البنك الإسلامي ليبحث من جديد عن مستأجر أخر.

- ✓ **الإجارة المنتهية بالتمليك** : هي عقد إجارة يتضمن وعدا من المؤجر (البنك) للمستأجر (العميل) بنقل الملكية له بعد قيامه بسداد ثمن الشيء المؤجر إضافة إلى الأجرة وغالبا مايتم سداد هدا الثمن على أقساط فيكون مقدار الأجرة متناقصا مع تزايد الحصة من الأصل المؤجر التي يملكها المستأجر ويتضمن تطبيق الإجارة المنتهية بالتمليك مجموعة من الشروط نوردها فيما يلي :

– ضبط مدة التأخير وتطبيق أحكامه عليها طيلة هده المدة

– تحديد مقدار كل قسط من أقساط الإيجار

– نقل ملكية إلى المستأجر في نهاية المدة بواسطة تنفيذ لوعد سابق بدلك بين البنك والمستأجر

ونرى أيضا ضرورة تمييز جهة الملك المتحملة للمغارم مقابل استحقاقها للمغانم ،ولا يصح فصل هدا التلازم لان هدا الفصل يخرم السلامة الشرعية حيث ان تبعة الهلاك والتعيب تكون على البنك بصفته مالكا للمعدات ما لم يكن الهلاك أو التعيب بقصد أو تقصير من المستأجر فتكون التبعة عندئذ عليه وكذلك نفقات التامين يتحملها البنك ولا يصح تحمل المستأجر أقساط التامين.

[1] الغالي بن براهيم،مرجع سبق ذكره،ص:105.

حالة خاصة من الإجارة –المغارسة : تعني كلمة مغارسة قيام شخص أو عامل بغراسة ارض بأشجار لحساب صاحبها حتى إذا أصبح ذلك الشجر منتجا أخذ العامل جزء من الشجر كأجر له على عمله لدلك هي نوع من الإجارة ويمكن للبنك الإسلامي تطبيق هده الصيغة بحيث يقوم بشراء أراضي ثم يمنحها لمن يعمل فيها على سبيل المغارسة أو أن يقوم البنك بدور العامل حيث يقوم بالعمل على أراضي الغير على سبيل المغارسة ودلك باستخدام أجراء يكونون تحت مسؤولية البنك الإسلامي [1].

المشاركة في الربح والخسارة

تعتمد المشاركة على المشاركة في الربح والخسارة على الملكية ونعدد هده الصيغ كالأتي :

اولا :التمويل بالمشاركة

مفهوم المشاركة

لغة :أصل كلمة مشاركة الكلمة شرك حيث يقول ابن منظور الشركة والشركة سواء مخالطة الشريكين ويقال اشتركنا بمعنى تشاركنا وقد اشترك الرجلان وتشاركا وشارك احدهما الأخر

اصطلاحا: هي عقد يلتزم بمقتضاه شخصان أو أكثر بان يساهم كل منهما في مشروع معين بتقديم حصته من المال لاستثمارها بهدف الربح والمشاركة صيغة مصرفية يقوم البنك من خلالها بتمويل عملائه في المجالات التجارية والصناعية والزراعية ودلك بتقديم مبلغ من المال دفعة واحدة أو على دفعات ويمثل هدا المبلغ مساهمة البنك في المشاركة كما يقوم العميل بتقديم مبلغ من المال يمثل مساهمته في المشاركة ويقوم هدا الشكل من التمويل أساسا على القاعدة الفقهية الغنم بالغرام.

وتعرف أيضا بأنها أسلوب تمويلي يشترك بموجبه الصرف الإسلامي مع طالب التمويل في تقديم المال اللازم لمشروع ما أو عملية ما ويوزع الربح بينهما بحسب ما يتفقان عليه إما الخسارة فبنسبة تمويل كل منهما [2].

أنواع المشاركة

يقسم التمويل بالمشاركة حسب طبيعة الشيء الممول إلى قسمين رئيسيين :

[1] سليمان ناصر، مرجع سبق ذكره،ص: 122.
[2] الغالي بن ابراهيم،مرجع سابق ،ص: 97.

ا –**المشاركة الدائمة (المستمرة)** وهي المشاركة التي يرتبط أجلها بأجل المشروع الممول نفسه فالمشاركة قائمة طالما بقي المشروع قائما، ولا يمنع هدا بطبيعة الحال أيا من الشركاء من بيع حصته أو التصرف فيها بشكل ينهي مشاركته في المشروع كما يمكن للبنك المشاركة بالمشاركة مع احد العملاء في صفقة معينة كعملية استيراد أو تصدير كمية من السلع ويقتسم مع شريكه في الصفقة الإرباح والخسائر حسب النسب المتفق عليها وتنتهي المشاركة بمجرد انتهاء الصفقة [1].

ب –المشاركة المتناقصة المنتهية بالتمليك : هي نوع من المشاركة بين البنك والعميل الذي يكون له الحق أن يحل محل البنك في ملكية المشروع إما دفعة واحدة أو على دفعات حسب الشروط المتفق عليها بين الطرفين وطبيعة العملية التمويلية وبموجب عقد المشاركة تتناقص حصة البنك في الشراكة بصورة تدريجية كلما قام العميل بتسديد حصص متزايدة من أصل مبلغ تمويل البنك للمشروع وفي نهاية الأمر يصبح طالب التمويل أو الشريك ممتلكا للمشروع بصورة كاملة [2].

2 – المضاربة(القراض) :

ا –مفهوم المضاربة :

لغة: المضاربة مأخوذة من الضرب و هو السير في الأرض للتجار وكسب المال وقد سمي هدا العقد مضاربة عند أهل العراق وسمي بالقراض عند أهل المدينة وهو لفظ مأخوذ من القرض وهو القطع دلك أن رب المال يقطع يده عن رأس المال ويجعله في يد المضارب .

- ✓ **اصطلاحا :** المضاربة هي عقد شراكة في الربح بين الطرفين يقدم احدهما مالا ويسمى رب المال إلى الطرف الذي يقوم بالعمل ويسمى المضارب ويتحدد اقتسام الربح المتحقق من المضاربة بينهما بحسب النسبة المتفق عليها سلفا إما الخسارة فلا يتحمل منها المضارب شيئا طالما لم يثبت تقصيره أو تعمده [3]،وتستخدم البنوك الإسلامية هده الصيغة لمختلف المؤسسات الكبيرة التي تتميز بالخبرة والسمعة الجيدة إلا أن هده الصيغة تبدو قليلة الاستعمال نظرا لخطورتها وعدم وجود الثقة الكبيرة في العملاء .

ب –أنواع المضاربة

توجد المضاربة في البنوك الإسلامية على شكلين رئيسيين [4]:

[1] جمال لعمارة، مرجع سابق، ص:90.
[2] محمود حسن صوان، مرجع سابق،ص: 146.
[3] منير إبراهيم هندي، شبهة الربا في البنوك التقليدية و الإسلامية ،دراسة اقتصادية و شرعية،دار النهضة العربية، الإسكندرية،2000،ص:48.
[4] صالح صالحي، المنهج التنموي البديل في الاقتصاد الإسلامي، دار الفجر للنشر و التوزيع ، القاهرة،2006،ص:403.

- ✓ **المضاربة المطلقة** :هي التي لا تتقيد بشروط يضعها البنك رب العمل سواء فيما يخص نوع العمل أو الزمان أو المكان فهي بدون قيود إلا النوعية منها
- ✓ **المضاربة المقيدة** :وهي المضاربة المقيدة بشروط يضعها البنك رب المال على العميل المضارب بشرط أن لا تفسده هده القيود صيغة العقد.

صيغ شبيهة بالمضاربة

ا-المساقاة :

- ✓ **لغة** :مصدر سقى وهي مفاعلة أي من السقي وهي بضم الميم من سقي الزرع ادا صب عليه الماء وهي ان يدفع الرجل شجرة الى اخر ليقوم بسقيه وعمل سائر ما يحتاج اليه لجزء معلوم له من ثمره
- ✓ **اصطلاحا** :فكما تعددت تعريفات الفقهاء في المزارعة كذلك تعددت تعريفاتهم في المساقاة وجميعها تصب في قناة واحدة وقد اشترط الحنفية والشافعية عقد المساقاة التخلية التامة بين العامل والشجر ودلك حتى يستطيع العامل ان يقوم بعمله خير قيام اد يحتاج الشجر إلى السقي والتربية والقص واجتثاث الأعشاب الضارة وما الى دلك من خدمات .

ولو اشترط في العقد كون الاشجار في يد المالك او مشاركته في اليد لم يصح العقد لعدم حصول التخلية.

ب-المزارعة :

- ✓ **لغة** : مصدر زارع نقول زرع الحب زرعا اي بدره وهي طريقة لاستغلال الاراضي الزراعية باشتراك المالك والزارع في الاستغلال ويقسم الناتج بينهما بنسبة يعينها العقد او العرف.
- ✓ **اصطلاحا** :اما المزارعة اصطلاحا فقد تعددت تعريفات الفقهاء لعقد المزارعة ولكنها متقاربة الى حد ما ويتفق معها تعريف القا بانها عبارة عن دفع ارض من مالكها الى من يزرعها او يعمل عليها ويقومان باقتسام الزرع بينهما .

فهي بدلك عقد شراكة بين مالك الارض والعامل عليها ولقد اجمع الفقهاء ايضا على جواز شركة المزارعة باعتبارها عقد شركة بين المال والعمل قياسا على المضاربة

مما سبق يتضح ان المصرف الاسلامي يقوم بتوظيف الاموال المتاحة له من مصادر داتية مع حسابات الاستثمار التي تلقاها مضاربا باستخدام وسائل عديدة مثل عقود المضاربة وعقود المشاركة وعقود السلم والاستصناع وعقود الايجار وعقود البيع بالاجل وعقود المرابحة او عن طريق تاسيس منشات تابعة للقيام باوجه نشاط مختلفة او عن طريق الاسهام في منشات قائمة

.ومما يتحقق من ربح اوخسارة نتيجة لهده الاستثمارات يقوم المصروف بتوزيعه على مصادر الاموال المستثمرة بعد استقطاع النسبة المخصصة له من الربح في حالة تحققه ودلك بصفته مضاربا وفقا لما يتم الاتفاق عليه بين المصرف واصحاب حسابات الاستثمار

أهمية المنتجات المالية الإسلامية :[1]

أهمية المرابحة :

- تساهم المرابحة في تنشيط حركة إستيراد السلع من الخارج و خاصة المواد الغذائية.
- تمكن المرابحة الأفراد و المؤسسات من الحصول على السلع حتى ولو لم يتوفر الثمن.
- تلعب المرابحة دورا حيويا في دعم النشاط الإستثماري للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة.
- توفر المرابحة احتياجات قطاع التجارة الداخلية و الخارجية.

أهمية التمويل بالسلم :[2]

- توفير السيولة مقدما للمزارعين مما يمكنهم من الإنتاج و تحقيق الأمن الغذائي.
- تقليل آثار التضخم وترشيد تكاليف الإنتاج.
- تشجيع تكوين الوحدات الإنتاجية و تنشيط سوق السلم.
- تمويل المؤسسات مسبقا و ضمان سوق لاحق لمنتجاتها.

أهمية القرض الحسن :

- تسيير و تخفيف إعسار العملاء و ترويج نشاطهم.
- تحقيق و إعلاء قيم التكافل الاجتماعي بين أفراد المجتمع.
- إنتاج زيادة في فرص العمل مما يخدم التنمية الاقتصادية.
- تمكين المستفيد من القرض من تحسين مستوى دخله و تغطية الغرض الاستهلاكي.

[1] عبد الحليم عمار غربي ، مصادر و استخدامات الأموال في البنوك الأسلامية ، دار أبي الفداء العالمية للنشر و التوزيع و الترجمة، سوريا 2013، ص380.

[2] عبد الحليم عمار غربي ، مصادر و استخدامات الأموال في البنوك الاسلامية ، مرجع سابق ، ص : 395.

أهمية الإجارة :

– التغلب على مشكلة ارتفاع أسعار وسائل الإنتاج و ارتفاع أسعار الفائدة.

– تطوير الائتمان و تحويله من الائتمان قصير الأجل إلى الائتمان متوسط و طويل الأجل.

– مواجهة نقص رؤوس الأموال للعملاء.

– يوفر التمويل التأجيري للبنك مجالا خصبا لاستثمار أمواله بعوائد مجزية.

أهمية الاستصناع :

– يعتبر الاستصناع وسيلة لحث صغار المنتجين و الصناع على الإنتاج .

– عمليات الاستصناع تحريك لعجلة الاقتصاد الوطني من خلال إنشاء مشروعات جديدة.

– يساهم الاستصناع في توظيف أموال البنك و كذلك الحصول على تدفق نقدي منتظم .– تشارك البنوك بعقد الاستصناع في التنمية الصناعية و العقارية و العمرانية بصفة عامة.

أهمية المضاربة :[1]

– تحقيق التكامل بين عناصر الإنتاج

– معالجة المشاكل الاقتصادية من ركود و تضخم وسوء توزيع الثروة.

– تساهم في مساعدة وحث وحدات مختلفة من الناس على العمل كالمهنيين.

– تساعد البنك على توسيع قاعدة العملاء لتشمل أصحاب المهن الحرة و الحرفيين.

أهمية المشاركة :

– حشد الموارد الاقتصادية و تأسيس المشروعات الإنتاجية و ارتفاع فرص التشغيل.

– توزيع المخاطر بين الممولين.

– توفير الجهود بسبب توزيع المسؤوليات بين الشركاء.

– حصول البنك على أرباح حسب نسبة التوزيع المتفق عليها.

[1] عبد الحليم غربي ، مصادر واستخدامات الأموال في البنوك الاسلامية ، مرجع سابق ، ص: 396.

ثانيا : ضوابط تأسيس النوافذ الإسلامية

الضوابط الشرعية

ويعتبر هذا الضابط الأكثر أهمية والمعيار الأساسي لضمان قيام البنك التقليدي الذي يمتلك نافذة إسلامية بتطبيق منهج الشرع الإسلامي النشاطات التي يقوم بها، وهناك إجراءات لا بد منها حتى تستطيع القول أن عمليات النوافذ الإسلامية منضبطة شرعا، يتطلب الأمر في البداية تشكيل هيئة رقابة شرعية تتألف من فقهاء مختصين في العمل المصرفي الإسلامي، من أجل التأكد من صحة تطبيق العقود، والسياسات المتبعة والسير على خطوات بشكل دقيق ومدروس، وكذلك من العمليات المحاسبية والمالية، حيث يتمتع هذه الهيئة شهرية من أجل مناقشة الموضوعات المستجدة والعمل على صياغة القرارات وعمل التوصيات اللازمة لذلك، بالإضافة إلى إحكام الرقابة على النشاطات والتأكد من سير العمليات بالشكل الامثل.[1]

ولا بد من وجود توجهات صادقة من قبل القيادات العليا والمتمثلة في مجلس الإدارة البنك التقليدي، أتطبيق منهج الإسلامي في المعاملات البنكية التي تختص بها النوافذ الإسلامية، وذلك بالاستعداد لتحمل أي تكلفة تنشأ عن العمليات التي من الممكن أن تخالف الشرع وبالتالي التضحية بالربح.[2]

بالإضافة إلى الالتزام بتطبيق الشريعة الإسلامية والبعد عن المخالفات الشرعية والتي تتناسب مع عمل النوافذ الإسلامية وكذلك لا بد من التثبيت بشكل شرعي من المعاملات البنكية الإسلامية، والتأكد من تلك المسلمة قبل بيعها والبعد عن المعاملات المحرمة والتي تتنافى مع منهج الشرع الإسلامي .

يشترط على العاملين في هذه البنوك التقليدية الفصل المالي والمحاسبي اين عمليات النافذة الإسلامية وعمليات البنك التقليدي وهو معيار أساسي ومهم من أجل ضمان مصداقية النوافذ الإسلامية، ولا بد من وجود قناعة صادقة أن هذه النوافذ تعتبر خطوة في طريق التحول إلى النظام المصري الإسلامي.[3]

ثانيا: الضوابط القانونية

ليس من السهل أن تمارس البنوك الإسلامية أو التي تعمل بنظامين مصريين مختلفين أعمالها بمعزل عن التشريعات والقوانين التي تنظم

---

[1] المرطان، سعيد سعد.. "ضوابط تقدم الخدمات المصرفية الإسلامية في البنوك التقليدية.. تعرية البنك الأهلي التجاري السعودية ، اللجنة الاستشارية العليا للعمل على استكمال تطبيق أحكام الشريعة الإسلامية منتدى الاقتصاد الإسلامي، 1999م، ص 30.

[2] المسرحي، لطف محمد " الفروع الإسلامية في البنوك التقليدية ضوابط التأسيس و عوامل النجاح ، ص 11.

[3] المرجع السابق، عمر10.

العمل المصرفي لجميع البنوك العامل على اختلافها في البلد الواحد ككل، أو حتى على المستوى الدولي فهي تسير على نفس الخطى وتتبع نفس المنهجية، وهناك تنافس على السيطرة على السوق والتوسع بفتح الفروع، بالإضافة لذلك يوجد هناك منافسة من قبل البنوك والمؤسسات المالية الأجنبية على فتح فروع لتكون منافسة أيضا للبنوك الوطنية داخل بلدها، لذا يستلزم ذلك مراعاة الاعتبارات النظامية والقانونية التي يفرضها البنك المركزي المختص بتلك الدولة والتي يجب على جميع البنوك العاملة فيها الالتزام بقوانينها وتشريعاته.[1]

وعادة ما تواجه البنوك الإسلامية أو الفروع التي تعمل ضمن بنك يعمل بنظامين مصرفيين مختلفين صعوبات كثيرة وعدم وجود قوانين تختص كا نظرا لاختلاف طبيعتها عن البنوك التقليدية، لذا وجب عليها التحسين من نشاطاتها والابتكار والتجديد بشكل مستمر في منتجاتها وفقا لمنهج الشرع الإسلامي، مع مراعاة اتباع التقنيات الحديثة حتى تكون قادرة على المنافسة، وربما تلجا للاندماج أو التكتل مع مؤسسات مالية وبنوك كبيرة حتى تستطيع المنافسة وتحقيق النجاح والهدف الذي وضعت من أجله .

وفيما يتعلق بموضوعنا وهو النوافذ الإسلامية التابع لبنوك تقليدية؛ فإن هذه النوافذ حتى لو كانت تابعة لإدارات مستقلة مع وجود هيئة رقابة شرعية إلا أن البنك المركزي يتعامل مع المسمى ككل البنك التقليدي، حيث تخضع النوافذ الإسلامية لنفس قواعد العمل المنظمة للبسك التقليدي سواء كان قانونية أو رقابية. وبالتالي تفتقر النشاطات المصرفية الإسلامية إلى المزايا والتسهيلات والتي يوفرها البنك المركزي فيما يتمتع بها البنك التقليدي.[2]

لذا كان هذا الدافع الرئيسي والذي جعل البنوك التي تمارس النشاط المصرفي الإسلامي للتعاون والتنسيق فيما بينها لضرورة إيجاد قوانين وأنظمة تختص بالعمل المصرفي الإسلامي وإقناع الجهات الإشرافية بذلك، والعمل على تنظيم العلاقات فيما بينها وبين البنوك التقليدية، ويتعدى أثر ذلك على قضايا السياسات النقدية والمالية في الدولة بما يخدم مصالحها.

ثالثا الضوابط الإدارية

هناك عدة ضوابط إدارية لا بد من توفرها حتى تصل النوافذ الإسلامية للهدف المنشود منها، وأهم ما يجب توفره في هذه الضوابط أن يكون هناك إدارة مستقلة تختص بالنشاطات المصرفية الإسلامية داخل

[1] المرطان،سعيد سعد،"ضوابط تقديم الخدمات المصرفية الاسلامية في البنوك التقليدية ...تجربة البنك الاهلي التجاري السعودي "،ص:32

[2] المرطان، سعيد سعد، "ضوابط تقديم الخدمات المصرفية الإسلامية في البنوك التقليدية.. تجربة البنك الأهلي التجاري السعودية ، ص 33

البنوك التقليدية وتعمل على تطوير هذه النشاطات ورفع مستوى الأداء والكفاءة التشغيلية وتوفير المتطلبات والاحتياجات الفنية والإدارية.

وأن يكون هناك فصل مالي ومحاسبي مع ضمان استقلالية إدارة النوافذ الإسلامية عن باقي إدارات وفروع البنك التقليدي الأخرى، وهذا ضابط أساسي لتحقيق هدف عدم اختلاط الأموال، حتى يتم التمويل وفقا لمنهج المشرع الإسلامي.[1]

وكذلك حسن اختيار العاملين في التوافد الإسلامية والذين يتعاملون بشكل مباشر مع فئة العملاء، وتدريبهم بشكل يتماشى مع منهج الشرع الإسلامي وتعريفهم بأساسيات ومبادئ التمويل الإسلامي؛ والذي له أكبر الأثر في سلامة التطبيق والارتقاء بمستوى الأداء، مع تقييمهم بشكل مستمر وتحفيزهم إلى جانب تطويرهم، وتحقيق مستويات عالية من الرضا الوظيفي بينهم .

رابعا: الضوابط المالية والمحاسبية

هناك العديد من الضوابط المالية والمحاسبية والتي لا بد من وجودها حتى يتحقق شرط صحة تطبيق نشاطات النوافذ الإسلامية والتي تكون وفق منهج الشرع الإسلامي؛ ومنها لابد من الفصل بين مصادر الأموال التابعة لعمليات النوافذ الإسلامية وعمليات البنات التقليدية، والتأكد من وجود الاستقلالية المالية والمحاسبية في العمليات المصاحبة للنوافذ الإسلامية، وأن يكون هناك قسم متخصص ضمن النافذة الإسلامية يعمل على إعداد الميزانية والأصول والخصوم وإعداد القوائم المالية، والإشراف على عملياتها بشكل دقيق[2].

وكذلك العمل على تخصيص رأس مال للنوافذ الإسلامية حتى تتمكن من التأسيس لأصولها الثابتة من أثاث ومستلزمات وغيرها، والقيام بتوفير متطلباتها حتى تتمكن من ممارسة النشاطات على وجهها الأكمل، وكذلك تلبية احتياجات رجال الأعمال لتمكينهم من القيام باستثماراتهم، والبدء مباشرها لأعمالها.[3]

لا تتمتع النوافذ الإسلامية بالاستقلالية الإدارية وبالتالي ليست لها شخصية قانونية مستقلة باعتبارها تابعة للشك التقليدي الأم، ولكن من المفترض أن يكون هناك إدارة أو قسم إداري مستقل ضمن هيكل البنك التقليدي الأم، يعمل على إدارة عمليات النشاطات الإسلامية وإحكام الرقابة على عملياتها، وبشكل يتفق مع منهج الشرع الإسلامي.

---

[1] المرجع السابق، هر 38

[2] المسرحي لطف محمد الفروع الإسلامية في البنوك التقليدية ضوابط التأسيس وعوامل النجاح ، ص 11.

[3] المرطان،سعيد سعد "ضوابط تقديم الخدمات المصرفية الإسلامية في البنوك التقليدية تجربة البنك الأهلي التجاري السعودي" ، ص 35.

إتاحة الفرصة للتوافد الإسلامية بالاستفادة من الخدمات المصرفية التي تتمتع بها النشاطات المصرفية للبنك التقليدي مقابل آجر متفق عليه بينهما، وكذلك فيما يتعلق بفائض السيولة نستطيع النوافذ الإسلامية توظيفها ما يتناسب مع حمام التمويل الإسلامي وتحت إشراف هيئة الرقابة الشرعية للتأكد من صحة المقود والإجراءات المتبعة، وبدون تدخل من السنه التقليدي الأم، أو فرض سياسات وشروط تتعارض مع منهج الشرع الإسلامي، ولا يجوز للبنك التقليد تي، توظيف فائض السيولة للنوافذ الإسلامية لديه سواء كان بفائدة بشكل مباشر أو غير مباشر.[1]

يتوجب على البنوك التي تعمل بالنشاطات المصرفية الإسلامية تأهيل كوادر بشرية تومي وبدأ الصيرفة الإسلامية ، وذلك باختيار الموظف الذين يتناسب مع هذه الوظيفة بدقة واهتمام بالغين، وإعداد البرامج والدورات التدريبية حول مياه الصرفة الإسلامية وصيغ التمويل الإسلامي وتدريبهم وتأهيلهم بشكل جيد، وتعريفهم بالضوابط الشرعية لعقود البيع والإجراءات والسياسات التي يجب اتباعها عند العمل بالنوافذ الإسلامية.

إعداد دليل توضيحي لنشاطات النوافذ الإسلامية وذلك عن طريق مكاتب استشارية متخصصة في مجال المرورية الإسلامية ، كيليف تعريف العاملين في النوافذ الإسلامية التابعة للبنوك التقليدية بالصيرفة الإسلامية، والسير على خطوات وإجراءات واضحة تسهم يرفع مستوى الثقة بالخدمات المصرفية الإسلامية إذا نفذته بشكل صحيح وبالتالي زيادة المصداقية.[2]

خامسا: الضوابط العملياتية والفنية

يتوجب على البنوك التي تمارس النشاط المصرفي الإسلامي تطوير النظم الفنية لديها، وكذلك الإجراءات العملياتية بشكل يتناسب مع طبيعة النظام المصرفي الإسلامي، وهذه الضوابط تلي الفصل المحامي والمالي لنشاطات النوافذ. عن باقي نشاطات البنك التقليدي الأخرى فلا بد أن يكون فتح الحسابات المصرفية وإجراء القيود المحاسبية وفقا للضوابط الإسلامية، الأمر الذي يستوجب على القائمون

على النوافذ الإسلامية تبني تلك الأنظمة العملياتية والفنية، وتعتبر هذه الإجراءات نوع من الفصل بين عمليات البنك الإسلامية والتقليدية، فلكل منها نشاطاته الخاصة به والعمليات والإجراءات المصاحبة لها.[3]

[1] السرحي، لطف محمد، " الفروع الإسلامية في البنوك التقليدية ضوابط التأسيس وعوامل النجاح"، ص 12.

[2] المسرحي، لطف محمد ،ص 12.

[3] المرطان،سعيد سعد تقديم الخدمات المصرفية الإسلامية في البنوك التقليدية.. تجربة البنك الأهلى التجاري السعودي"، ص 36.

يتبين لنا من هذه الدراسة وبعد الحديث، عن ضوابط إنشاء النوافذ الإسلامية داخل البنوك التقليدية على اختلافها، أنه يتوجب على إدارة أي بنك تقليدي ترغب بالعمل بالنشاط المصرف الإسلامي وضع مجموعة من الضوابط والقيود على العمليات التي تقوم بها هذه البنوك ؛ من أجل ضمان سلامة التطبيق بشكل صحيح و منضبط شرعا، وبالتالي إعطاء الصورة الصحيحة المطلوبة عن طبيعة النشاط المصري الإسلامي حتي ترتكز هذه الصورة في أذهان العملاء هذه النوافذ الإسلامية، وكذلك في أذهان العاملين فيها وفي البال التقليد على حد سواه .

ثالثا : أهم المشكلات و العقبات التي تواجه النوافذ الإسلامية وسبل تذليلها

معوقات الفروع والنوافذ الإسلامية:

تواجه البنوك التجارية التي اقدمت على ممارسة العمل المصرفي الإسلامي العديد من المشكلات والعقبات التي تعرف طريف تحولها المصرفية الإسلامية تتمثل أهم هذه المشكلات والعقبات في الاتي:

- ✓ معوقات إدارية..
- ✓ معوقات ذات صلة بالموارد البشرية .
- ✓ معوقات ذات صلة بالنظم والسياسات.

فيما يلي عرض سريع لأهم المشكلات والعقبات التي تواجه البنوك التجارية في طريق إنشاءها الفروع ونوافذ المعاملات الإسلامية.

معوقات إدارية

عدم وضوح الرؤية على مستوى البنك ككل عن خطط الإدارة فيما يتعلق بإقدامها على تقديم الصيرفة الإسلامية، خاصة في حالة الرغبة في التوسع التدريجي في هذا التوجه مستقبلا، الأمر الذي قد يؤدي إلى غياب أو محدودية مشاركة الإدارات الأخرى في صياغة هذا التوجه الأمر الذي يؤدي بدوره إلى بروز السلبيات التالية:

- ✓ تواضع القناعات الشخصية عند بعض المسئولين بسلامة هذا التوجه المزدوج للبنك .
- ✓ ظهور احتكاكات عملية تمتد، كما سبقت الإشارة، لتشمل التنافس غير البناء بين القائمين على إدارة الفروع بشقيها الإسلامي والتقليدي.
- ✓ ضعف الاستعداد لدى إدارات البنك الأخرى للمساعدة في تطوير بدائل إسلامي لمنتجاتها.

معوقات ذات صلة بالموارد البشرية:

هذه النوعية من المعوقات تزداد ظهورا في حالة تحويل الفروع وكلما زادت ضبابية الرؤية نحو الأسباب الحقيقية لتقديم العمل المصرفي الإسلامي في البنك . فبالإضافة إلى محدودية الكوادر البشرية ذات الخبرة في ادوات الخزينة وخدمات الاستثمار والتمويل، نجد أن هذه الضبابية في الرؤية قد تودى إلى حالة من عدم التأكد

لدي العاملين في البنك وشيوع الإشاعات وتدني الروح المعنوية بينهم كما تنعكس هذه الرؤية غير الواضحة في محدودية الموارد المالية التي يتم تخصيصها لتدريب العاملين في البنك على طبيعة وأدوات العمل المصرفي الإسلامي، فتنشأ فجوة بين الأهداف والوسائل مما يضيف إلى الشعور بالحيرة وعدم التأكد.

معوقات ذات صلة بالنظم والسياسات:

تشير التجربة إلى أن الكثير من البنوك التي رغبت في تقديم الصيرفة الإسلامية فيها جنبا إلى جنب مع الصيرفة التجارية لا تعطى انتباها كافيا للأمرين التاليين :

- ✓ عدم ملائمة النظام المحاسبي المعمول به والقائم على أسس تقليدية مع متطلبات العمل المصرفي الإسلامي.
- ✓ التباطؤ أحيانا في تلبية احتياجات التطبيق المصرفي الإسلامي من نظم وإجراءات فنية الأمر الذي ينعكس على العمل نفسه في صورة إطالة وتعقيد في الإجراءات والضعف النسبي لمستوى خدمة العملاء.[1]

يمكن تلخيص أهم المعوقات ومشكلات إنشاء الفروع والنوافذ الإسلامية وسبل تذليلها في مايلي:[2]

- ✓ غياب قضية الحلال والحرام في مفهوم معظم القائمين على شؤون البنك الرئيسي التقليدي إلا ما رحم ربى.
- ✓ غياب نمط أو نموذج عملي أو تطبيقي لتنفيذ المعاملات المصرفية طبقا لأحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية، وهناك اجتهادات بعضها خاطئ
- ✓ عدم وجود العنصر البشري المؤمن برسالة البنوك الإسلامية ويلتزم بالقيم والمثل والأخلاق الإسلامية والسلوك السوي المستقيم.

[1] لطف محمد السرحي، مرجع سابق، ص20..

[2] حسين حسن شحاتة، مرجع سابق، ص158.

- ✓ و عدم الاهتمام بتدريب العنصر البشري على كيفية القيام بعمله بكفاءة وإتقان وطبقا الأحدث الأساليب المعاصرة على منوال وطبقا لما يحدث في البنوك التجارية.
- ✓ عدم اطمئنان معظم المتعاملين والجمهور إلى سلامة معاملات الفروع الإسلامية من الناحية الشرعية بسبب أنها تابعة لبنوك تقليدية تتعامل بالربا أخذا أو عطاء.
- ✓ تتم بعض المعاملات بين الفروع الإسلامية والمركز الرئيسي التقليدي على أساس سعر المدينة والدائنة وهذا مخالف لأحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية.
- ✓ لا توجد هيئة رقابة شرعية في معظم الفروع الإسلامية، ولكن يوجد ما يسمى المستشار الشرعي الذي يرجع إليه أحيانا عند الحاجة ولا يقوم بأعمال الرقابة الشرعية.
- ✓ الافتراء على الفروع الإسلامية بالقول بأنها لا تحمل إلا اللافتة فقط ولا يوجد اختلاف بينها وبين الفروع التجارية.

رابعا : الفروقات الأساسية بين فروع المعاملات الإسلامية و الفروع التقليدية : يمكننا إيجاز أهم الفروق الأساسية في النقاط التالية :

– التزام فروع المعاملات الإسلامية (النوافذ) بأحكام و مبادئ الشريعة الإسلامية وذا غير وارد لدى الفروع التقليدية

– خضوع فروع المعاملات الإسلامية للرقابة الشرعية ، و هذا غير وارد بالنسبة للفروع التقليدية

– تساهم فروع المعاملات الإسلامية في مجال التنمية الاجتماعية و التوعية الدينية و الدعوة الإسلامية ، وهذا غير ملزم للفروع التقليدية

– يجب أن يلتزم العاملون بالفروع الإسلامية بالعقيدة الإسلامية و بالمثال الحسن و بالسلوكيات السوية بإعتبارهم من سفراء الدعوة الإسلامية ، وربما يعمل بالفروع التقليدية غير المسلمين والتي تختلف عقيدتهم عن عقيدة المسلمين

– تتمثل أهم مصادر الأموال في فروع المعاملات الإسلامية في الحسابات الاستثمارية ،وفقا لعقد المضاربة الإسلامي ، بينما يقابل ذلك في الفروع التقليدية الودائع وفقا لعقد القرض بفائدة و التي تعتبر من الربا المحرمة شرعا

– تتمثل أهم صيغ استخدامات (توظيف) الأموال بمعرفة فروع المعاملات الإسلامية في المضاربة و المشاركة و المرابحة و السلم و الاستصناع و الاجارة و التي تقوم على ضوابط شرعية ، بينما يقابل ذلك في الفروع التقليدية منح الائتمان وفقا لعقد القرض بفائدة

– يحصل أصحاب الحسابات الاستثمارية في الفروع المعاملات الاسلامية على نسبة شائعة من الرباح المحققة وفقا لعقد المضاربة، كما قد يخسرون إذا لم يحقق الفرع ربحا ، بينما يحصل المودعون في الفرع التقليدي على فائدة ثابتة بصرف النظر عن نتيجة النشاط من ربح أو خسارة

– إذا تعسر المدين في الفرع الإسلامي يعطى مهلة إذا ثبت ذلك باليقين

خلاصة الفصل الأول :

إن البنوك التجارية تلعب دورا حيويا في تجميع الودائع وتوظيفها لدلك فهي تعد من أهم الركائز التي تستند عليها أية تهمة اقتصادية أو تنموية على اختلاف الأزمنة والأمكنة كما تعبر فاعلية نشاطها وكفاءة أدائها بما تتطلبه من سيولة ربحية وأمان ومن أسس وأهداف التي تسعى إلى تحقيقها أن البنوك الإسلامية ليست مجرد مؤسسات تجارية استثمارية تستهدف الربح وإنما هي مؤسسات مصرفية تلتزم في جميع تعاملاتها الاستثمارية بالشريعة الإسلامية ومقاصدها .

وهنا ترتكز البنوك الإسلامية جهودها نحو التنمية عن طريق الاستثمار في أصول حقيقية لا وهمية والتي تحقق التنمية الاقتصادية والاجتماعية.كذلك الآمر بالنسبة للبنوك التقليدية فهي تؤدي دورا هاما في تحقيق التنمية من خلال تجميع للموارد المالية لإستخدماتها في المجالات الاستثمارية غير أنها ترتكز في نشاطها على الأقراص مما يجعل استثماراتها موجهة لمشروعات وهمية .

إن توجه شريحة كبيرة من المجتمع إلى الصيرفة الإسلامية فرض على البنوك التقليدية الدخول لهدا السوق (الصيرفة الإسلامية)ودلك بفتح نوافذ إسلامية على مستوى البنوك وفروعها من اجل استقطاب المتعاملين, تبين هده الدراسة مفهوم وتعريف آلية النوافذ الإسلامية وسرد تاريخ نشأتها والأسباب التي أدت لنشاتها كل هدا يعطي صورة أوضح حول هده الآلية بعد دلك تطرق في هده الدراسة إلى بيان أهداف هذه النوافذ وبيان موضوعية تلك الأهداف , ذكر الأهداف يجعل القارئ يفهم ويفقه مادور هذه النوافذ في الصيرفة الإسلامية ثم قمنا ببيان بعض الأنشطة التي تقوم بها النافدة والخصائص التي تضبطها وتنظيم صيرورتها

الفصل الثاني

الدراسة الميدانية لمعاملات النوافذ الإسلامية لدى بنك الخليج AGBالجزائر

تمهيد:

يحتوي النظام المصرفي الجزائري على مجموعة من البنوك العمومية و الخاصة، منها بنوك تقليدية و أخرى إسلامية، تعمل كلها تحت سلطة البنك المركزي، وموضوع دراستنا هذه بنك الخليج الجزائر لأنه يعتبر من البنوك التقليدية الذي تطبق آلية النوافذ الإسلامية

ومن خلال هذا الفصل سوف نتطرق إلى دراسة حول بنك الخليج الجزائر من خلال أرقام و إحصائيات تخدم الموضوع و المتوفرة على مستوى الكتب أو الدراسات السابقة أو حتى المواقع الإلكترونية ، لتحديد حجم التمويلات الإسلامية ومقارنتها بالتقليدية وتحديد نسبة مساهمتها للتمكن من تحديد حقيقة هذه التجربة .

وكانت دراستي في هذا الفصل في مبحثين هما:

المبحث الأول: الدراسات السابقة

المبحث الثاني : التتبع العملي للنافذ الإسلامية للبنك و الدراسة الاقتصادية له

المبحث الأول: الدراسات السابقة

تمهيد:

الهدف من الدراسات السابقة هو تعريف القارئ بالدراسات التي سبق إجرائها في الموضوع البحث، مع عرضها بطريقة منطقية و أمينة

الدراسة الأولى: أ.د/ صالح مفتاح. أ/ معارفي فريدة

بعنوان : الضوابط الشرعية لنوافذ المعاملات الإسلامية في البنوك التقليدية دور اللجنة الاستشارية الشرعية في بنك بوميبترا التجاري

أ . أهداف الدراسة : تبرز أهمية هذه الدراسة في النقاط التالية :

– التعريف بالنوافذ الإسلامية من حيث الدوافع و المتطلبات، و الضوابط الشرعية

– عرض خطة بنك بوميبترا التجاري في التوجه نحو تقديم الخدمات الإسلامية

– توضيح دور اللجنة الاستشارية الشرعية في الرقابة على أعمال النافذة الإسلامية

ب . منهج الدراسة : تم إستخدام المنهجين التاليين :

– المنهج الوصفي التحليلي في عرض فكرة قيام البنوك التقليدية بفتح نوافذ ووحدات لتقديم خدمات إسلامية ، والدوافع و المتطلبات اللازمة لهذا التحول المصرفي

– منهج دراسة حالة بنك بوميبترا التجاري بماليزيا بتوضيح دور اللجنة الإستشارية الشرعية على أعمال النافذة الإسلامية

ج . عينة الدراسة : بنك بوميبترا التجاري بماليزيا

د . نتائج الدراسة :

– تعد النوافذ الإسلامية هي اللبنة الأولى لمصرف أسلامي مصغر تأخذ شكل فرع ، أو وحدة متخصصة ، أو شباك لتقديم خدمات التمويل و الاستثمار.

– إن الأخذ بأسلوب النوافذ الإسلامية هو خطوة مشجعة نحو التحول إلى مصرف إسلامي قائم، وهو ما يشكل تحديا كبيرا أمام صانعي السياسات المصرفية.

– إن وجود اللجنة الاستشارية الشرعية داخل النافذة الإسلامية له أهمية ودور كبير في الإشراف و الرقابة على أعمال النافذة و التأكد من شرعية المعاملات المصرفية

الدراسة الثانية : أ.د بلعزوز بن علي

بعنوان: النوافذ الإسلامية بالبنوك التقليدية كمدخل للتحول الكلي إلى المصرفية الإسلامية – دراسة تجربة بنك الأهلي التجاري –

أ. أهداف الدراسة :

– فهم عملية ممارسة البنوك التقليدية للعمل المصرفي الإسلامي من خلال فتح نوافذ الإسلامية.

– الخطوات اللازمة لبنك تقليدي والتي يجب أن يسلكها للتحول الكلي إلى المصرفية الإسلامية.

– معرفة مدى نجاح تجربة بنك الأهلي التجاري في التحول الكلي إلى المصرفية الإسلامية بتبني مدخل النوافذ الإسلامية .

ب. منهج الدراسة :

اعتمدت الدراسة على المنهج الاستنباطي بأداتيه الوصف و التحليلي ، من خلال وصف الجانب النظري للموضوع من مفاهيم و تعريفات ، وكذا تحليل بعض الإحصائيات الخاصة بتجربة بنك الأهلي التجاري .

ج. عينة الدراسة :

البنك الأهلي التجاري السعودية

د. نتائج الدراسة :

– أهم ما يشترط في فتح نافذة إسلامية في بنك تقليدي موافقة البنك المركزي ، وتخصيص رأس مال مستقل معروف المصدر و بعيد عن شبهة الربا وتعديل عقد تأسيس البنك أو قانون إنشائه بما يتوافق ووجود النافذة التي ينبغي أن تمارس المصرفية الإسلامية وأن يكون لها تنظيم إداري مؤهل .

– للنوافذ الإسلامية خمسة عناصر رئيسية هي : تكوينها لقسم أو مكتب أو وحدة إدارية داخل البنك الأم أو أحد فروعه ، وتخصيص مبلغ معين بوصفه رأس مال مستقل، وممارسة المصرفية الإسلامية ، والخضوع لرقابة هيئة شرعية، وأخيرا الخضوع لأحكام القوانين النافذة

– يعتمد نجاح فتح النوافذ الإسلامية بالبنوك التقليدية للتحول إلى المصرفية الإسلامية على عنصرين أساسيين: أولهما مدى توفر المتطلبات الضرورية كالقانونية و الإدارية والمحاسبية و الشرعية من جهة ، وثانيهما مدى استعداد السلطة النقدية للدولة و الخلفية الدينية للمجتمع ورغبته في التخلي عن النظام الربوي من جهة ثانية .

– تحول البنوك التقليدية للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية أمر واجب شرعا و مطلوب اقتصاديا نظرا للتطورات التي يشهدها النظام المصرفي العالمي و تطور المصرفية الإسلامية و أنها أصبحت مطلب شريحة عريضة من المجتمع الدولي .

– انتهج بنك الأهلي التجاري إستراتيجية التحول الكلي التدريجي نحو المصرفية الإسلامية انطلاقا بفتح نوافذ إسلامية و انتهاء بتحويل البنك ككل إلى العمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية ، وتعتبر تجربة بنك الأهلي من أهم التجارب الدولية من حيث تصدره هذه العملية من بين كثير من البنوك العاملة في منطقة الخليج و العالم ككل و كذا من حيث تحكمه في تأطير عملية التحول التي تحكم فيها بنسبة كبيرة.

– تختلف أشكال تحول البنوك التقليدية لممارسة الصيرفة الإسلامية بين التحول الكلي أو الجزئي وذلك بحسب ظروف البيئة المصرفية القانونية و الإدارية و الشرعية ناهيك عن طبيعة المجتمع و ثقافته و كذا التعامل مع البنوك الأخرى

الدراسة الثالثة : بحيح عبد القادر

بعنوان : النوافذ المصرفية الإسلامية خطوة نحو الصيرفة الإسلامية

أ. أهداف الدراسة :

تهدف الدراسة إلى توضيح مبدأ التعامل بالربا و المشاكل الاقتصادية التي نتجت عنه ، مع تقديم بديل للصيرفة التقليدية المتمثلة في الصيرفة الإسلامية

ب. منهج الدراسة :

قصد الإلمام بأهم جوانب الموضوع استخدمنا منهجين الأول وصفي أستخدم في تقديم الجانب النظري للموضوع ، أما الثاني فتم اعتماده لتحليل و عرض المعطيات و النتائج

ج . نتائج الدراسة :

أولا : تكوين يد عاملة مؤهلة لممارسة نشاط البنوك الإسلامية

ثانيا : تفعيل دور الإعلام الوطني بشقيه السمعي و البصري في التسويق المنتوج المصرفي الإسلامي

ثالثا: تكثيف النوافذ المصرفية الإسلامية و تعميمها على كامل التراب الوطني بين القطاع العمومي و القطاع الخاص حسب تقرير بنك الجزائر

رابعا : خلق جسور التكوين مع الجامعات الوطنية في تكوين إطارات و فتح تخصصات في أطوار التعليم العالي في الصيرفة الإسلامية

الدراسة الرابعة : جعفر هني محمد

بعنوان : نوافذ التمويل الإسلامي في البنوك التقليدية كمدخل لتطوير الصيرفة الإسلامية في الجزائر

أ. أهداف الدراسة :

– توضيح مفهوم النوافذ الإسلامية وظروف نشأتها والأسباب و الدوافع لإنشائها

– محاولة عرض تجارب دولية في مجال التدرج في تطبيق الصيرفة الإسلامية عن طريق فتح نوافذ إسلامية

– معرفة المتطلبات اللازمة لفتح نوافذ إسلامية في المصارف التقليدية الجزائرية

– محاولة توضيح الآثار الاقتصادية الناتجة عن فتح نوافذ إسلامية على الجهاز المصرفي الجزائري

ب. منهج الدراسة :

تتبع الدراسة منهجية التحليل الوصفي و التحليل الاقتصادي النظري في مناقشة و تحليل الجوانب المختلفة للدراسة

ج . نتائج الدراسة :

– أظهرت التجربة نجاحا طيبا في تحقيق أهدافها من حيث نمو عدد المصارف التقليدية التي أقدمت على ممارسة العمل المصرفي الإسلامي على المستويين الإقليمي و الدولي

– لقد تعددت آراء المهتمين بشؤون الاقتصاد الإسلامي حول تجربة إنشاء المصارف التقليدية لنوافذ إسلامية تتخصص في تقديم خدمات مالية إسلامية فمن مؤيد لتلك النوافذ ومن معارض لها و من قائل بالتعامل معها للضرورة ولكل وجهة نظره و أدلته التي يستند إليها

– لقد ساهم إنشاء نوافذ إسلامية في البنوك الماليزية و السعودية في تحولها إلى بنوك إسلامية كاملة و مستقلة ، كما ساهمت في زيادة كفاءة الجهاز المصرفي الماليزي و السعودي

– حداثة تجربة الصيرفة الإسلامية في الجزائر نتيجة تأخر عملية تحرير القطاع المالي و المصرفي

– افتتاح نوافذ إسلامية في البنوك الجزائرية يمكن أن تسهم في زيادة كفاءة النظام المصرفي الجزائري

المبحث الثاني : التتبع العملي للنافذة الإسلامية ببنك ال AGB

سنتطرق في هدا المبحث إلى بيان بنك الخليج الجزائر باعتباره عينة الدراسة ودلك لما يقدمه من خدمات مصرفية إسلامية عبر نافذته ولنتعرف أكثر على عينة الدراسة من حيث ماهيتها حقيقتها والقوانين التي تضبط البنك من جهة عامة والنافدة من جهة خاصة.

المطلب الأول :بنك الخليج الجزائر ونشأته

بنك الجزائر AGB هو البنك التقليدي الوحيد في الجزائر الذي يحتوي على نافدة تقدم خدمات مالية إسلامية وبالتالي سيكون محل دراسة.

أولا– نشأة وتأسيس بنك الجزائر AGB :

بنك الجزائر AGB هو بنك ينتمي إلى المجمع المصرفي– كيبكو –الذي يشرف عليه ابن أمير دولة الكويت وله فروع عديدة على مستوى دول العالم وله اشتراكات أيضا مع بنك سوريا والخليج وبنك الخليج المتحدي والبنك الاردني الكويتي الذي يمتلك 75 فرعا في عمان وعمره أكثر من 35 سنة في القطاع المصرفي هذا إلى جانب مصرف بغداد وشركة الخليج المتحد للخدمات المالية وشركة بنك الخليج المتحد للأوراق المالية وبنك تونس العالم وبنك برقان وغيرها[1] .

وافتتح بنك الخليج بالجزائر في 15 ديسمبر 2003 من طرف ثلاثة بنوك كبرى وهي بنك برقان البنك الأردني الكويتي والبنك الدولي التونسي تحت إشراف الشركة الكويتية القابضة كيبكو KIPCO[2]

ولقد أسس بنك الخليج الجزائر في شكل شركة مساهمة ولقد وافق عليه بنك المركزي الجزائري كبنك تجاري طبقا للقرار رقم 03/03 [3],بعدما تأسس البنك في 2003 افتتح 08 فروع ولديه الآن 44 وكالة في كامل التراب الوطني وبنك الخليج الجزائر هو بنك أجنبي مستثمر بالأراضي الوطنية برأس مال يقدر 6.500.000.000 دينار جزائري موزع على ثلاث بنوك ذات سمعة عالية في المجال البنكي وهي[4] :

60%من طرف بنك البرقان

---

[1] فوزي محيريق، تنويع التمويل الاستثماري بألية النوافذ و الفروع التشاركية الاسلامية في المصارف الجزائرية مع الإشارة لبنك agb،ص:15.

[2]_ Gulf Bank Algeria, Rapport Annuel 2013, p :07,(en linge),17/04/2018,https://www.ag-bank.com/pdfa-AGB Rapport Annuel2013.html.

[3] _Gulf Bank Algerie , Rapport Annuel2013, op.cit, p :52.

4 صحواري انتصار ، مساهمة البنوك الخاصة في التمويل الاقتصاد الجزائري"دراسة حالة بنك الجزائر و بنك البركة الجزائري"،ص:71.

3%0من طرف البنك التونسي الدولي

01%من طرف البنك الأردني الكويتي

القوانين و التنظيمات المتبعة في بنك الخليج الجزائر :

الإدارة المالية في بنك AGB تعمل وفقا للقوانين والمبادئ المحاسبية التي يحددها البنك المركزي الجزائر بناء على قانون النقد و القرض وتتلاءم كل الإجراءات المالية المتبعة في بنك ال AGBمع المخطط المحاسبي الوطني في الجزائر .

ويتبع بنك الخليج الجزائر عند تطبيق أدوات التمويل الإسلامي المعايير المحاسبية المتبعة في المصارف الإسلامية ودلك طبقا ل :

القانون رقم 07-11 بتاريخ 2007/11/25م المتعلق بنظام المحاسبة المالية.[1]

التنظيم 09-14 بتاريخ 2009/07/23م المتضمن وضع حسابات مصرفية والقواعد المحاسبية المطبقة في البنك والمؤسسات المالية[1]

التنظيم 09-05 بتاريخ 2009/10/18م بشان إنشاء ونشر القوائم للمصارف والمؤسسات المالية

المطلب الثاني صيغ التمويل الإسلامية على مستوى نافذة بنك ال AGB

يخصص بنك الخليج الجزائر نافذة للصيغ والخدمات التمويلية المصرفية الإسلامية وتتمثل في خدمتين تمويليتين تسميان proline وهما السلم المرابحة ويتوافقان مع تعاليم الشريعة الإسلامية كما استحدثت خدمة أخرى سنة 2014 سميت ب leasing وهي عبارة عن خدمة التمويل التأجيري [2] وتفصل كالأتي :

1-صيغة التمويل السلم

السلم لغة بمعنى السلف واسلم إليه الشيء دفعه وسمي سلما لتسليم رأس المال في المجلس وسلفا لتقديم رأس المال الأول .الأول بلغة أهل الشام والثاني بلغة أهل العراق[3].

1 فوزي محريق ، مرجع سابق ،ص :16.

[2]GULF BANK ALGERIE , Proline conforme aux Préceptes de la Charia , en ligne , 20/04/2018 , https://www.agb.dz/article-view-112-111111-113-179-111.html.

[3] قادري محمد الطاهر ، المصارف الإسلامية بين الواقع و المأمول ، ص :49.

والسلم اصطلاحا : هو عقد يوجب عمارة الذمة بغير عين ولا منفعة غير متماثل العوضين [1]. "اذا فالسلم هو تقديم الثمن وتأخير استلام البضاعة المشتراة، وتكون الصورة هنا معاكسة تماما للبيع الأجل أي أن المصرف يدفع مقدما ثمن البضاعة ليتعاقد على شرائها من المتعامل الذي يتعهد بتسليم البضاعة للمصرف بعد إنتاجها وعادة ما تستخدم هده الصيغة في تمويل المشاريع الإنتاجية وكذلك تمويل القطاع الفلاحي للمساعدة الفلاحين في الفترة ما قبل تمام الإنتاج "[2].

وتوجه هده الصيغة في بنك خليج الجزائر لتمويل رأس المال العامل وفقا للإشكال الآتية :

تمويل سنوي متجدد تصل قيمته إلى 5 مليون دج.

تمويل سنوي حتى 70% من بيان المخزون المقدم للمصرف.

إعادة تسديد للفترة 90يوما بعد صرف المبلغ

ب–التمويل بالمرابحة :

المرابحة لغة :طلب الربح والمكسب.

اصطلاحا :البيع المترتب ثمنه على بيع قبله[3]

اذا فالمرابحة للآمر بالشراء هي بيع الشيء بمثل ثمن شرائه مع البائع الأول مع هامش ربح معلوم ومتفق عليه أي برأس مال معلوم مضاف إليه ربح معلوم يسمى ثمن المرابحة[4]

وعرفها أيضا الدكتور سامي حمود أن يتقدم العميل إلى المصرف طالبا منه شراء السلعة المطلوبة بالوصف الذي يحدده العميل وعلى أساس الوعد منه بشراء تلك السلعة فعلا مرابحة بالنسبة التي يتفقان عليها ويدفع الثمن مقسطا حسب إمكانيته .

وتوجه للتمويل احتياجات الزبائن والمستثمرين لاقتناء المعدات والتجهيزات وتتم صيغة المرابحة وفقا للشروط الآتية :

1–مبلغ أقصى للتمويل 20مليون دج

2–تمويل حتى من ثمن المعدات المراد تمويلها.

[1] أبو عبد الله الأنصاري الرصاع ، شرح حدود ابن عرفة ،ص:395.
[2] محمود حسين الوادي و أخرون ، الإقتصادالإسلامي ، ص : 198.
[3] محمد مرتضى الحسيني الزبيدي ، تاج العروس ، ص : 380.
[4] حسام الدين عفانة ، بيع المرابحة المركبة كما تجريه المصارف الإسلامية في فلسطين ، ص:432.

3-مدة التمويل القصوى 5 سنوات

4-تسديد الأقساط يكون شهريا

خدمة ال leasing :

وهي نظام تمويلي يقوم فيه المؤجر البنك بتمويل شراء أصل رأسمالي يطلب من المستأجر المستثمر بهدف استثماره مقابل دفعات دورية مقابل التأجير مع احتفاظ المؤجر للملكية الأصل حتى نهاية العقد ويمتلك المستأجر خيار شراء الأصل عند نهاية مدة التأخير (على أن تكون على دفعات مقابل التأجير قد غطت تكلفة الأصل وهامش الربح المحدد) أو إعادة الأصل للمؤجر في نهاية مدة التأجير أو تجديد عقد التأجير مرة أخرى[1]

المطلب الثالث : تطور الصيغ الإسلامية في بنك AGB :

سيتم عرض النتائج هنا عن طريق جدول يوضح و يبين لنا تطور هذه الصيغ الإسلامية المسماة على مستوى البنك ب : مهنة proline أي صيغتي السلم و المرابحة على مستوى النوافذ الإسلامية لبنك الخليج الجزائر كاتالي :

السنة	2011	2012	2013	2014
التمويلات الإسلامي(السلم و المرابحة)	5181	8343	12108	13708
نسبة التطور	/	161.00	145.10	113.20

الجدول 1 : تطور نسبة التمويلات الإسلامية في بنك AGB

من خلال ما تقدم يتبين لنا أن هناك تطورا ملحوظ و مستمر لحجم التمويلات الإسلامية وفق صيغتي السلم و المرابحة في بنك الخليج الجزائر ، وهذا التطور يمس الشريحة المتعاملة مع البنك عبر نافذته الإسلامية(السلم و المرابحة) في السنوات 2011-2014 فإن مجموع التمويلات الإسلامية في تزايد مستمر ، وبالرغم من أن التمويلات الإسلامية ببنك الخليج الجزائر محصور في صيغتين فقط ، إلا أنه كانت تمثل 22 من القروض الممنوحة في سنة 2013 وفق التمويل الإسلامي ، و 21.22 سنة 2014 ، ويمكن الإشارة بأنه لو اتبع البنك الصيغ الإسلامية الأخرى التي تتميز بضخامة رأس مال المستثمر

[1] عائشة جنحاني و أخرون ، تقييم تجربة النوافذ الإسلامية في المصارف التقليدية، مرجع سابق ،ص: 46.

لكانت نسب التمويلات و الإستثمارات أعلى على مستوى البنك و هنا يقصد بذلك صيغ المشاركات و المضاربات

ولا ننسى أن هناك العديد من الأسباب المهمة التي جعلت البنوك المهتمة بالصيرفة الإسلامية تركز اغلب عملياتها وأنشطتها على صيغ التمويل الإسلامي كالسلم والمرابحة أكثر من صيغ الاستثمارات الإسلامية وتلخيص تلك الأسباب كالأتي :

ا–قلة المخاطر في عمليات المرابحة والتمويل الإسلامي بصفة عامة مقارنة بأساليب وصيغ الاستثمار الإسلامي الأخرى

ب–لا تمثل البنوك جهدا كبيرا في عمليات المرابحة من حيث إجراء الدراسات الدقيقة والمتابعة وتحمل المسؤولية

ج– تتشابه عمليات وإجراءات المرابحة لما تعود عليه العاملون في مجال الصيرفة الإسلامية من إجراء عملهم السابق في البنوك التقليدية بينما تكون صيغ أساليب الاستثمار الإسلامية أكثر تعقيدا ويحتاج العاملون إلى تقريب وتكوين للتمكن من العمل وفقها .

د– إن عمليات المرابحة تعتبر سهلة التنفيذ وقصيرة الأجل مما يساعد في توفير السيولة بالنسبة للبنوك متى تطلب الأمر ويتيح هدا البنوك مجالا للمنافسة وقدرة للوقوف مقارنة بالبنوك التقليدية الأخرى

هـ – كما تساعد هده البنوك التي تنتهج الصيرفة الإسلامية على حفظ أسرار وعمليات البنك الاستثمارية الأخرى مقارنة بأساليب الاستثمار الأخرى كالمشاركة والمضاربة.

و – تحتاج صيغ الاستثمار الإسلامية إلى توفر الوازع الأخلاقي في المجتمع فهي تقوم أساسا على حفظ الأمانة والوفاء بالوعد والإخلاص والتفاني في العمل وهو ما يصعب ضبطه وضمانة خاصة في مجتمعنا اليوم.

دراسة شرعية لعقد المرابحة على مستوى نافدة بنك خليج الجزائر

مع الإقرار بشرعية صيغة المرابحة للأمر بالشراء وعلما بشروط التي وضعها العلماء والفقهاء إلا أن البنوك تقع في مخالفات وأخطاء شرعية أثناء تطبيقها لهده الصيغة لهده الصيغة بالرغم من وجود هيئات رقابة شرعية من بين تلك المخالفات :

- فتح اعتماد مستندي باسم العميل أي أن السلعة لا تدخل في ملكية وضمان البنك
- اعتبار العميل المسؤول عن أي نقص في البضاعة هدا يعني أن البنك لا يضمن السلعة.
- بعض المصارف والبنوك تقوم بشراء السلعة عن طريق مكالمة هاتفية او بواسطة مندوب دون ان تستلم البضاعة وتحوزها فعلا وتآمر العميل بأخدها من التاجر مباشرة بنفسه ثم بعد دلك يقوم البنك بدفع الثمن النقدي لسلعة التاجر وهو أمر يدخل في بيع الشيء قيل قبضه المنهي عنه.

ولذلك وجب على الجميع وخاصة العلماء والفقهاء أن يصوبوا ويقوموا هذه الأخطاء التي يقع فيها البنك آو العميل أثناء التطبيق العملي لصيغة المرابحة خصوصا وباقي الصيغ عموما دون اللجوء إلى تحريمها وعدم حليتها.

حجم النشاط الإسلامي في بنك AGB مقارنة بالنشاط التقليدي:

اعتمادا على التقرير السنوي لسنة 2014 يمكننا أن نمثل حجم القروض التقليدية و التمويلات الإسلامية التي قدمها بنك الخليج الجزائر في جدول و ذلك في الفترة الممتدة بين 2011 إلى 2014 :

السنة	2011	2012	2013	2014
القروض التقليدية	24202	35414	42777	50888
نسبة الزيادة %	/	%146	%120	%119
التمويلات الإسلامية	5181	8343	12108	13708
نسبة الزيادة	/	%161	%145	%113
مجموع التمويلات	29383	43757	54885	64596

الجدول (2)

تطور القروض و التمويلات الإسلامية ببنك الخليج الجزائر (الوحدة: مليون دج)

و يظهر التطور جليا من خلال الجدول الذي أوردناه في نسبة التمويلات الإسلامية التي وصلت إلى 145 بالمئة سنة 2013 ، كما يجدر الذكر أن نسبة التمويلات الإسلامية كانت أكثر من نسبة نمو القروض وذلك سنة 2013/2012 لتتراجع النسبة سنة 2014، ويرجع ذلك التراجع للأسباب الآتية[1] :

- الأزمة المالية الراهنة آنذاك
- تبعات الأزمة المالية من سياسات التقشف و ركود الاقتصاد
- استحداث البنك لصيغة تمويل جديدة (التمويل بالتأجير)

مقارنة حجم التمويلات الإسلامية في البنك الخليج الجزائر بالتمويلات في المصارف الإسلامية الجزائرية

تستند الصيرفة الإسلامية في الجزائر إلى عمل مؤسستين ماليتين إسلاميتين و هي :

بنك البركة الجزائري ويعتبر أول مؤسسة مصرفية تعمل وفق مبادئ الشريعة الإسلامية في الجزائر ، و بنك السلام الذي دخل السوق المصرفية الجزائرية عام 2008

وفي العام 2013 بلغ حجم الأصول الإسلامية في الجزائر أكثر من 3 مليار دولار أي حوالي 2.4 من إجمالي الأصول المصرفية . وتنمو المصارف التي تعمل وفق الشريعة الإسلامية في الجزائر بوتيرة أسرع من البنوك التقليدية ، اذ سجلت نسبة نمو 15 في العام 2013. وقد بلغ حجم أصول بنك البركة الجزائري 2.01 مليار دولار ، و أصول المؤسسة العربية المصرفية الإسلامية 0.66 مليار دولار ، و أصول بنك السلام حوالي 0.41 مليار دولار .[2]

وفي العام نفسه 2013 بلغ حجم الأصول الإسلامية لبنك الخليج الجزائر 12108 مليون دينار جزائري ، أي ما يعادل أكثر من 12 مليون دولار ، أي أن حجم الأصول لبنك الخليج الجزائر يعادل 0.15 مليار دولار ، و يمكننا توضيح و تحديد مساهمة كل مؤسسة في مجال الصيرفة الإسلامية في الجزائر من خلا الجدول الآتي إيراده :

[1] عائشة جنحاني و آخرون ، مرجع سابق ، ص: 54.
[2]

المؤسسة المالية	حجم الأصول الإسلامية	نسبة المساهمة في الصيرفة الإسلامية في الجزائر
بنك البركة الجزائري	2.01	% 78.21
بنك السلام	0.41	% 15.95
بنك الخليج الجزائري	0.15	% 05.83
المجموع	2.57	% 100

الجدول(3)

مساهمة المؤسسات المالية في الصيرفة الإسلامية في الجزائر

من خلال الجدول تظهر مساهمة بنك الخليج الجزائر في الصيرفة الإسلامية رغم تواضع تلك المساهمة بالإضافة إلى حداثة نشأته ، و تعتبر رغم كل هذا تجربة بنك الخليج الجزائر جيدة لما استقطبت من شريحة داخل المجتمع الجزائري رغم أنه بنك تقليدي يمارس الصيرفة الإسلامية عبر آلية النوافذ الإسلامية بالاعتماد على صيغتي السلم و المرابحة وخدمة التمويل التأجيري.

ويجدر بنا الذكر هنا لو أعتمد بنك الخليج الجزائر على صيغ أخرى كالمضاربة ، المشاركة ، الاستصناع ، المزارعة والمساقاة لازدادت شريحة العملاء على مستوى النافذة الإسلامية و لارتفعت نسبة مساهمتها في الصيرفة الإسلامية على مستوى البنك خاصة وعلى مستوى النظام المصرفي الإسلامي بالجزائر عامة .

المطلب الرابع : اعتماد آلية النوافذ الإسلامية بالجزائر :

أعلن المجلس الإسلامي الأعلى[1] مطلع سنة 2017 ، في يوم دراسي حول المالية الإسلامية أن سنة 2017 ستكون المالية الإسلامية ، وهذا بحضور رئيس المجلس الإسلامي الأعلى و مدير مصرف السلام الجزائر و الخبير الاقتصادي الدكتور محمد بوجلال [2]

[1] http M//www.hci.dz/index.php option=com_content&view=featured&itemid=435&limitstart=6
[2] https //www.youtube.com/watch=XRAVCd_XJfM&feature=youtube.

وصرح في هدا اليوم الدراسي انه سيتم افتتاح أربع نوافذ إسلامية على مستوى أربعة بنوك عمومية وهم :

- ❖ BDL:بنك التنمية المحلية.
- ❖ BNA:البنك الوطني الجزائري.
- ❖ CPA:القرض الشعبي الجزائري.
- ❖ CNEP:الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط.

ولقد صرح احد المسؤولين على مستوى بنك السلام أن :بنك BDL اتفق مع مصرف السلام لتكوين إطاراته وبعض موظفيه على برنامج تكويني للخدمات المصرفية الإسلامية وقد انطلق البرنامج فعليا[1]

وبجدر الإشارة هنا لو أن أكابر البنوك في الجزائر توجهت للصيرفة الإسلامية ويقصد هنا (البنك الخارجي .البنك الوطني الجزائري .القرض الشعبي الجزائري وبنك الفلاحة والتنمية الريفية)وطبقت آلية النوافذ الإسلامية لكان حجم الأصول الإسلامية اكبر في الجزائر ولساهمت الصيرفة الإسلامية في ارتفاع نسبة التمويلات المصرفية الجزائرية وهنا يمكن القول أن هناك استفادة فعلية وواضحة الآلية النوافذ الإسلامية خاصة بعد توجه السلطات المعنية ضمنيا لإلغاء سعر الفائدة فهدا الدافع يمكن ان يستغل بسن قوانين ضابطة وحاكمة للنوافذ الإسلامية تحت إشراف هيئات شرعية وخبراء اقتصاديين.

[3] تصريح للمدير الفرعي بمصرف السلام الجزائر ، على هامش ، المؤتمر العالمي الدولي : الإبداع و التميز في الاقتصاد الإسلامي جامعة البليدة 02 لونيسي يوم 19-2017/04/20.

خلاصة الفصل الثاني :

ماحققته الصيرفة الإسلامية من نجاحات يدعو إلى حتمية فرض هادا النظام والعمل به ولعل توجه بعض البنوك التقليدية لفتح نوافذ وفروع لها تعمل وفق مبادئ الشريعة الإسلامية يعد اعترافا ضمنيا منها بنجاح هدا النظام ولا يختلف اثنان حول كفاءة الصيرفة الإسلامية خاصة المتعلقة باستقرارها قبل وأثناء وبعد الأزمات والجزائر حاليا هي بأمس الحاجة لمثل هاته الآليات للخروج من هدا الوضع المزري لان تقوية الصيرفة الإسلامية يؤدي إلى زيادة في النشاط الاقتصادي للبلاد.

ولا ننكر أن هنالك تحركات على هدا المستوى إلا أنها قليلة بالنسبة لدولة بحجم الجزائر حيث نلاحظ لحد الآن بنك الخليج الجزائر هو الوحيد الذي يحتوي على نافدة إسلامية بينما اكبر البنوك وأكثرها فعالية على مستوى الوطن كابنك الخارجي والقرض الشعبي الجزائري لا يحويان نافدة اوفرع إسلامي وكان من المفترض ان هده البنوك نظرا لإقبال العملاء عليها أن تفتح آلية النوافذ الإسلامية على مستواها ومن هنا تكون هناك فائدة ملموسة وواضحة للعام والخاص لما تقدمه النافدة الإسلامية من فوائد الاقتصاد.

الخاتمة

الخاتمة

الحمد لله الذي أسدل نعمه على عباده وأفاض بخيره وعطائه في سره وجهره فلا نحصي ثناء على نعمائه ولو قمنا ليله ونهاره والصلاة والسلام على سيدنا محمد وعلى اله وأصحابه وسلم فالحمد الذي وفقنا وأعاننا على إتمام هدا العمل المتواضع ونسال الله العلي العظيم أن ينفع به المسلمين وان يجعله دخرا لنا يوم الدين وفي خاتمة هدا البحث نحاول سرد أهم النتائج والتوصيات التي توصلت إليها :

أولا –النتائج :

يمكن تلخيص أهم النتائج التي توصل إليها البحث من خلال هده الدراسة في النقاط الاتية :

1–ترجع فكرة أشاء التوافد في البنوك التقليدية إلى سبعينات القرن الماضي ولم تدخل الفكرة خيز التطبيق الا بعدما حققت نجاحا ظاهرا للعيان وتزايد كبيرا في الإقبال عليها.

2–نجاح عمل النافدة الإسلامية مرتبط بالتخطيط والعمل بطريقة علمية صحيحة مع ضرورة تطبيقها لإحكام الشريعة الإسلامية .

3–وجوب تكوين إطارات بشرية للعمل في المصارف الإسلامية .

4–لقد أظهرت هده التجربة أن هناك شرائح كبيرة من أفراد المجتمعات الإسلامية تتوزع عن التعامل مع البنوك التقليدية وتبحث عن البديل الإسلامي لتلك البنوك وهو الأمر الذي أكده الإقبال الكبير على النوافذ الإسلامية في ظل غياب المصارف الإسلامية في العديد من الدول الإسلامية .

5–تعتبر النوافذ الإسلامية في حقيقة المر تابعة للمصارف التقليدية فليس لتلك النوافذ أي شخصية اعتبارية مستقلة عن المصرف الرئيسي فالمالك لها واحد

ثانيا: التوصيات

– ينبغي على بنك الجزائر الاعتماد على أدوات السياسة النقدية الإسلامية المناسبة و سن قوانين و سياسات ملائمة لها ,و إقامة هيئة شرعية في بنك الجزائر لمراقبة عمل النوافذ الإسلامية و الحرص على تطبيقها لأحكام الشريعة الإسلامية

– ينبغي القيام بدراسات تقيم جدوى العمل بالنوافذ الإسلامية في الجزائر و تعالج أهم المعوقات التي قد تحول دون نجاحها

– وينبغي أن تعتمد الجزائر على الدراسات التي تعتمد على الاستبيانات الخاصة بأراء الجزائريين حول شرعية النوافذ الإسلامية ,ومن ثم إمكانية تقييم احتياجات و حجم السوق المحتمل لمنتجات النوافذ الإسلامية

قائمة المصادر
والمراجع

المصادر و المراجع :

أولا :الكتب

1). د. فليع حسن خلق، " النقود و المصارف 'جدار للكتاب العالمي ، عمان ، الأردن، 2006، ص 236.

2). منير إبراهيم الهندي، " ادارة البنوك التجارية كلية التجارة، الطبعة الثالثة، مصر ،1996

3). شاكر القزويني، محاضرات في اقتصاد الينوك"، حيوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، مطبعة الثانية، 1992، ص 25

4). د. ليح حسين خلف – النقود و المصرف ، مرجع سبق نكرد، ص 238

5). خالد على الشليمي: النقود والمصارف والنظرية التقية ". باز الأليم، ليبيا، 1997 ، ص 95

6). محمد المصري أحمد ، ادارة البنوك التجارية و الاسلامية ، مؤسسة شباب الجامعة ، الاسكندرية، مصر ،1998 ، الطبعة الأولى ، ص34.

7). أبو عتروس عبد الحق ،الوجيز في البنوك التجارية، بهاء الدين للنشر و التوزيع ،2000 ، قسنطينة ، الجزائر ،ص، 15.

8). رشد العصار، رياض الحلبي، النقود و البنوك"، دار الصفاء للنشر و التوزيع، الطبعة الأولى، الأردن، 2000، ص67

9). حسين محمد سمحان، إسماعيل يونس امن، إقتصاديات النقود و المصارف ، دار الصفاء للنشر و التوزيع ، عمان ، الطبعة الأولى،2001، ص 125-126.

10). عبد الغفار حنفى، عبد السلام أبو تحف، تنظيم وإدارة البنوك، المكتب العربي الحديث، الإسكندرية، 2000، ص: 219

11). السيد عبد المقصود دبيان وآخرون، المحاسبة في البنوك وشركات التأمين، دار المعرفة الجامعية، مصر 1999 ، ص: 17

12). محمد محمود العجلوني، البنوك الإسلامية: أحكامها، مبادئها وتطبيقاتها المصرفية، دار الميسرة، عمان، 2008، م49

13). محمود حسن صوان، أساسيات العمل المصرفي الإسلامي– دار وائل للنشر، عمان، الاردن، 2008، ص115.

14). محمد عبد الفتاح الصيرفي ، ادارة البنوك ، دار المناهج للنشر و التوزيع ، عما

15). مصطفى، مصطفى إبراهيم محمد، تقيم ظاهرة تحول البنوك التقليدية للمصرفية الإسلامية دراسة تطبيقية عن تجربة بعض البنوك السعودية"، م

ثانيا : الرسائل والمذكرات

1). ازاد قاسم ، إدارة البنك التجاري، رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في ادارة الأعمال كلية ، الاقانه جامعة دمشق،2003،ص7

2). عاشوري صورية ، دور نظام التقييم المصرفي في دعم الرقابة على البنوك التجارية ، مذكرة ماجستير في العلوم التجارية ، تخصص دراسات مالية و محاسبة معمقة ، جامعة فرحات عباس سطيف ، بحث لم ينشر ، 2011/2010.ص:09.

3). موسى ولد الشيخ، البنوك التجارية ودورها في التنمية الاقتصادية، مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، تخصص: النقود والمالية، جامعة الجزائر بحث لم يقشعر، 2003/2004، ص 08

4). مريم سعد رستم، تقييم مداخل تحول المصارف التقليدية إلى مصارف إسلامية نموذج مقترح للتطبيق على المصارف السورية، أطروحة مقدمة لنيل درجة دكتوراه في العلوم المالية والمصرفية، جامعة حلب، سوريا،2014، ص 7.

5). عيد الحميد عبد الفتاح المغربي، الإدارة الإستراتجية في البنوك الإسلامية، بحث مقدم في البنك الإسلامي للتنمية البحوث والتدريبات ، جامعة المنصورة، جدة، 2004، ص78-

Greslier Henr, aide–mémoire banque, Dunod, 3*** édition, 1979, paris ,p

ثالثا : الملتقيات

1). مجلس الخدمات المالية الإسلامية، المعيار رقم 17.. المبادئ الأساسية للرقابة على التمويل الإسلامي (القطاع المصرفي)"، كوالالمبور – ماليزيا 2015م ص143.

2). المرطان، سعيد سعد، تقويم المؤسسات التطبيقية للإقتصاد الإسلامي : النوافذ الإسلامية للمصارف التقليدية ،(بحث مقدم إلى المؤتمر العالمي الثالث للإقتصاد الإسلامي ،جامعة أم القرى ، مكة مكرمة ،

3). الشريف ، فهد،الفروع الإسلامية التابعة للمصارف لبربوية:دراسة في ضوء الإقتصاد الإسلامي،(بحث مقدم إلى المؤتمر العالمي الثالث للإقتصاد الإسلامي،جامعة أم القرى،مكة المكرمة،2005،ص:13.

رابعا : المجلات

1). سمير مصطفى متولى،فروع المعاملات الاسلامية مالها وماعليها ،مجلة البنوك الإسلامية الإتحاد الدولي للبنوك الإسلامية ، مصر ،العدد 34، فيفري 1984،ص21

2). حسين شحاتة ، الضوابط الشرعية لفروع المعاملات الإسلامية ، مجلة الإقتصاد الإسلامية، بنك دبي الإسلامي ، الإمارات العربية المتحدة ، العدد2001،220 .